

إضاعة على مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية

في التشريع المدني الفرنسي الحديث: المبررات والنتائج

Highlights on the Bill reforming the Theory of Civil Responsibility in the Modern French Civil Legislation "PLRRC Urvoas 2017" "Justifications and Results



الأستاذ الدكتور / محمد عرفان الخطيب

أستاذ القانون المدني

كلية أحمد بن محمد العسكرية، قطر، الدوحة

alkhatibur@abmmc.edu.qa

تاريخ القبول للنشر: 2019/02/14

تاريخ الاستلام: 2019/02/09



ملخص:

تقدم الورقة البحثية إضاعة قانونية لمشروع قانون إصلاح نظرية أحكام المسؤولية المدنية لعام 2017، "2017"، «Urvoas» 2017 «Projet de Réforme du droit de la responsabilité civile»، الممهّد لتعديل أحكام هذه المسؤولية في التشريع المدني الفرنسي، وذلك وفق منهج بحثي مقارن يُبين الدوافع والمبررات التي دفعت المشرع الفرنسي لطرح هذا المشروع، والنتائج القانونية المرتقبة لتبنيه في الإطار العام لنظرية المسؤولية المدنية. عارضين لموقف المشرع الفرنسي من هذه النظرية في القانون المدني السابق والحالي مقارنةً مع نظيره الاستشرافي في مشروع القانون الحالي، بهدف منح رجال القانون والفقهاء العرب إضاعة أكثر قرباً لهذا المشروع، من حيث المبررات والنتائج. وكذلك استبانة مدى نجاح واضعيه، ومن خلفهم المشرع الفرنسي، في إعادة الاعتبار القانوني لهذه النظرية وتصويب مختلف الجوانب السلبية التي كانت تعاني منها. كل ذلك عبر محورين رئيسيين يشكلان قسماً هذه الدراسة، الأول: يُبين المبررات التي دفعت المشرع الفرنسي لطرح هذا المشروع "المطلب الأول". والثاني يُبين النتائج المحتملة التي ستترتب على تبني هذا المشروع على الإطار العام لهذه النظرية "المطلب الثاني".

وقد بيّن البحث أوجه القصور التي تعاني منها هذه النظرية في الجانب التقني والتطبيقي، إن كان على المستوى الوطني أو كان على المستوى المقارن، ما أفقدها الكثير من طبيعتها التقنية، محولاً إياها لنظرية اجتهادية الطابع، يكسوها الغموض والنقص، ما أفقدها بريقها التنافسي، الذي طالما كان عامل

جذب، مبعداً الأنظار عنها لمنظومات قانونية أخرى أكثر تكييفاً مع الواقع، وأكثر استجابة لمتغيراته القانونية والاقتصادية، لاسيما الأنكلوسكسونية منها.

وقد خلص البحث، بأن هذه الخطوة التشريعية، حال تبينها، ستعالج العديد من أوجه القصور والخلل التي تعاني منها نظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي، شكلاً وموضوعاً، حيث أثبتت الدراسة التحليلية للمشروع أن منهجيته الشكلية ستساعد في التأسيس لنظرية قانونية في المسؤولية المدنية، مكتملة الجوانب والأركان إلى حد كبير، مبرزةً تبويباً قانونياً أكاديمياً ممنهجاً يوضح مختلف مراحل هذه المسؤولية. كما بيّن البحث، كيف سيتم البناء الموضوعي للمشروع وجوداً موضوعياً مستقلاً لهذه النظرية، منفصلاً عن نظرية الالتزام، التي كانت تستوعبها في القانون المدني السابق، وكذلك نظرية العقد التي لا تزال تمتزج معها في القانون المدني الحالي، وهو ما سيضع حداً للكثير من الانتقادات الفقهية التي تناولت هذه النظرية شكلاً وموضوعاً، علماً بأن الحكم النهائي على نجاح هذه الخطوة التشريعية يبعدها الشكلي والموضوعي، وتحقيقها للنتائج المرجوة وطنياً وأوروبياً، سواء أكان على المستوى القانوني الصرف، أم على المستوى القانوني التنافسي لا يزال باكراً ويحتاج مزيداً من التأييد والترويج، لفهم طبيعة التقبل المجتمعي القانوني له أولاً، وقدرته على إثبات فاعليته القانونية في المحيط الأوربي والدولي ثانياً. وهذا سؤالٌ، الإجابة عليه رهن بالقادم من الأيام.

الكلمات المفتاحية: إصلاح نظرية المسؤولية المدنية؛ تنافسية المسؤولية المدنية؛ نظرية الالتزام؛

القانون المدني المقارن. (PLRRC Urvoas 2017)

Abstract:

This paper sheds a legal light for the bill reforming the theory of civil responsibility 2017, "Projet de Réforme du droit de la responsabilité civile «Urvoas» 2017", which is designed to modify the provisions of this responsibility in the French civil legislation, according to a comparative research methodology that shows the motives and justifications that prompted the French legislator to present this project and the expected legal results to adopt it in the general framework of civil responsibility theory. In this respect, we display the position of the French legislator on this theory in the previous and current civil laws, compared with his forward-looking counterpart in the current bill, in order to give the Arab jurists and jurisprudents closer lighting to this project, relative the justifications and results. In addition, this paper aims to investigate the extent of the success of its authors and the French legislator who is behind them in order to restore the legal consideration of this theory and correct the various negative aspects that it suffered from. All these steps are approached through two main axes that form the two parts of this study. The first shows the rationale that prompted the French legislator to put forward this project "First section". The second shows the potential consequences of the adoption of this project on the general framework of this theory, "the Second section".

The research showed the shortcomings of this theory in the normative and applied aspects, whether at the national level or at the comparative level. It has lost much of its technical nature, turning it into a theory of judgment, characterized by mystery and defects, causing it to lose its competitive luster, which has long been a factor of attraction, and taking views away from it to other legal systems that are more adapted to reality, and more responsive to its legal and economic changes, especially the Anglo-Saxon ones.

The research concluded that this legislative move, if it is adopted, will address many of the shortcomings and defects of the civil responsibility theory in the French civil law, both in form and subject matter. The analytical study of the project proved that its formal methodology will help to establish a legal theory of the civil responsibility, integrated in aspects and elements to a large extent, highlighting a legal and systematic legal tabulation explaining the various stages of this responsibility. The research also examines how the objective construction of the project will provide an independent, objective existence of this theory, separate from both the theory of obligation, which was absorbed in the previous civil law, and the theory of contract which is still mixed with it in the current civil law, which will put an end to many jurisprudential criticisms that deal with this theory in form and subject matter. It should be noted that the final judgment on the success of this legislative step in both its formal and objective dimensions, and the achievement of the desired results nationally and in Europe, whether at the legal level or at the competitive legal level, is still early and requires further deliberation and understanding, in order to understand its legal effectiveness in the European and international environment. The answer to this question depends on the coming days.

Keywords: Reform of Civil Responsibility Theory, Competitiveness of Civil Responsibility, Obligation Theory, Comparative Civil Law (PLRRC Urvoas 2017).

مقدمة:

ما من مجال أبدع فيه القضاء الفرنسي، في مجازاة نصوص القانون المدني التقينية الجامدة مع المجتمع المتغير والمتبدل، بقدر ذلك الجانب المتصل ببعده الابتكاري في قضايا المسؤولية المدنية، فالمطلع على نصوص القانون المدني الفرنسي المتعلقة بهذه المسؤولية يدرك حقيقة الجهد القضائي الذي بذل على مدى مائتي عام في سبيل مواءمة نصوص هذا القانون مع متغيرات الواقع المجتمعي المحيطة به، وكم أبدع الاجتهاد القضائي في ابتكار الحلول الاجتهادية في هذا الجانب، حتى وصل لدرجة التضخم التشريعي، والانفلات النصي، لمحتوى التحليل عن محتوى النص. الأمر الذي لم يَعُْدُّ مُرحباً به، رغم أهميته⁽¹⁾. لتبدأ الأصوات الفقهية، ومنذ منتصف ثمانينيات القرن الماضي تتعالى مناديةً بضرورة مراجعة الموقف القانوني للمشروع الفرنسي من نظرية المسؤولية المدنية شكلاً وموضوعاً. فما كان مقراً ومقبولاً قبلاً، لم يَعُْدُّ كذلك بعداً⁽²⁾، ما جعل قضية إعادة النظر في قواعد القانون المدني الفرنسي، بما فيها المتعلقة بالمسؤولية

المدنية ضرورة لا مناص منها⁽³⁾. لتعمد الحكومة الفرنسية في العام 2004، ممثلةً برأس سلطتها التنفيذية آنذاك، رئيس الدولة الفرنسية: "جاك شيراك"، وبمناسبة مرور مائتي عام على وضع القانون المدني الفرنسي، إلى تبني خطة تشريعية طموحة تهدف إلى تعديل العديد من نصوصه، بما فيها المرتبطة بنظرية المسؤولية، تُرجمت من خلال العديد من مشروعات القوانين كان آخرها: "مشروع تعديل أحكام المسؤولية المدنية 2017"، *Projet de Réforme du droit de la responsabilité civile*، الذي يُعدُّ اليوم نتاجاً لمشاريع قوانين مختلفة سعت لذات الهدف من أهمها: مشروع قانون (Catala-Viney)⁽⁵⁾ لعام 2005، ومشروع قانون (Terré)⁽⁶⁾ لعام 2010، ومن ثم مشروع قانون (Béteille)⁽⁷⁾ لذات العام 2010، وأخيراً مشروع القانون المسمى: "ما قبل مشروع قانون تعديل أحكام المسؤولية المدنية لعام 2016"، *Avant - Projet de Loi réforme de la Responsabilité Civile* 2016⁽⁸⁾، الذي شكل الأساس التشريعي والفقهي لمشروع القانون الحالي موضوع الدراسة، الذي من المتوقع أن يتم تبينه في القريب القادم من الأيام.

من هنا تأتي فكرة هذه الورقة البحثية التي تهدف، عبر دراسة قانونية تحليلية تأصيلية مقارنة للواقع التشريعي لهذه النظرية في التشريع المدني السابق والحالي، كما الاستشرافي⁽⁹⁾، إلى منح رجال القانون والفقه العرب إضاءة قانونية حول هذا المشروع رغبةً في توضيح واقع ومنعكسات هذه التجربة لهم، سعياً للفت نظرهم لهذه الجوانب الاستشرافية في التشريع المدني الفرنسي⁽¹⁰⁾، وفق زاويتين رئيسيتين ستشكلان محوري هذه الدراسة، الأولى تتناول البحث في المبررات التي دفعت المشرع الفرنسي لطرح هذا المشروع "المطلب الأول". والثانية تعرض للنتائج المحتملة التي ستترتب على تبني هذا المشروع في المنظور العام لهذه النظرية، والفلسفة الفكرية التي ستقوم عليها مستقبلاً "المطلب الثاني"⁽¹¹⁾، بهدف استقرار مدى نجاح واضعي هذا القانون في هذا النهج الجديد، ومدى صوابية هذا التوجه الحداثي في سد مختلف الثغرات التشريعية التي كانت تعترى هذه النظرية في القانون المدني السابق، ولا تزال تعترىها في القانون المدني الحالي، كخطوة استشرافية لإعادة الاعتبار "شبه المفتقد" لنظرية الالتزام عامةً ولنظرية المسؤولية المدنية خاصةً! كذلك المكانة الريادية لهذا القانون في المنظومات القانونية الأوروبية والدولية المقارنة⁽¹²⁾.

المبحث الأول

المبررات والدوافع

حالة الجمود التشريعي، لا الاجتهادي التي وسمت نظرية المسؤولية المدنية على مدى القرنين المنصرمين، جعلتها تعاني من علل تشريعية عديدة، بعضها يرتبط بالجانب الوطني التأصيلي لهذه النظرية، والبعض الآخر يتعلق بالجانب التنافسي المقارن الخاص بها، ما أفضى لتراجع مكانة القانون المدني الفرنسي كمعبر عن فكر وفلسفة المدرسة اللاتينية للالتزام المدني عامةً والمسؤولية المدنية خاصةً.

هذه العلة كانت من أهم البواعث لطرح مشروع القانون الحالي، بهدف إعادة موازنة هذه النظرية مع محيطها المجتمعي والقانوني، سواء أكان على المستوى الوطني أم على المستوى المقارن. أولاً- على المستوى الوطني:

تعددت البواعث التي كانت وراء طرح مشروع هذا القانون على المستوى الوطني، فمنها ما كان مرتبطاً بالجانب التأصيلي لهذه النظرية التي لم تُعد متوائمة مع مختلف التطورات التي طرأت على المجتمع الفرنسي، ومنها ما ارتبط بالجانب التقني الخاص بهذه النظرية التي ابتعدت عن مدرسة النص لمدرسة الاجتهاد، ما شكلاً نفساً لفكرة التقنين القانوني، الركيزة الأساسية والفلسفية لمدرسة النص اللاتيني.

1- في الجانب التأصيلي:

بعيداً عن القواعد القانونية المتعلقة بالأنظمة الخاصة للمسؤولية ومثيلاتها، ونعني قواعد المسؤولية القانونية عن المنتجات المعيبة⁽¹³⁾ إضافة لقواعد التعويض عن الأضرار البيئية⁽¹⁴⁾، فإن المطلاع على نصوص القانون المدني الحالي المتعلقة بنظرية المسؤولية يدرك بوضوح حالة القصور القانوني التي تشكو منها هذه النظرية، لاسيما فيما يتعلق بارتباطها بالواقع المجتمعي، ما جعل النص التشريعي الحاكم لنظرية المسؤولية في حالة انفصام حقيقي عن الواقع، بسبب حالة الجمود الفعلي للنص المؤطر لهذه النظرية مقارنة بتطورها المتنامي على المستوى الفعلي⁽¹⁵⁾. فإذا ما علمنا واقع الارتباط الفعلي للقانون المدني عامة، ونظرية المسؤولية خاصة بالبيئة الاجتماعية، التي تغيرت بشكل كبير وجوهري خلال هذه الحقبة الممتدة لما يزيد على مائتي عام، أدركنا حجم الفجوة القانونية بين النص التقني والواقع العملي، وحجم التضخم التشريعي الاجتهادي في هذا المجال، إن في موازنة النصوص التشريعية الحالية مع مختلف هذه المتغيرات، أو في وضع قواعد اجتهادية تستجيب لصنوف من المسؤولية، لم يشر إليها المشرع في نصوص هذه المواد، بل ولم يكن تصورهما وقت وضع هذه النصوص، كما هو الحال في العديد من صور المسؤولية الطبية، وصور المسؤولية المستحدثة مع العالم الرقمي. والأمثلة على ذلك تتعدد، ولا تنحصر⁽¹⁶⁾.

أضف لذلك، أن بعض أشكال هذه المسؤولية أضححت اليوم غير ذات فاعلية في النظام القانوني الفرنسي، كما هو الحال في القواعد القانونية الخاصة بالمسؤولية عن عمل الحيوان والبناء التي لا تخرج عن كونها شكل من أشكال المسؤولية عن الأشياء، وتندرج في إطار المسؤولية عن الفعل الشخصي أو المسؤولية عن فعل الغير⁽¹⁷⁾. هذا التوسع التفصيلي غير المحمود في أشكال هذه المسؤولية، عزز الدعوة لتوحيدها، والتأكيد بأن مختلف هذه العلة إنما أتت نتيجة غياب التدخل التشريعي الموائم للنص التشريعي مع الواقع المجتمعي، وهو ما شكّل الوجه الآخر من المشكلة التي تعاني منها هذه النظرية ونعني الجانب التقني.

2- في الجانب التقني:

منذ وضع القانون المدني الفرنسي لعام 1804 وحتى يومنا هذا، ستة مواد قانونية فقط هي التي تشكل العصب التشريعي الرئيس لنظرية المسؤولية المدنية غير التعاقدية فيه!⁽¹⁸⁾ وإذا ما استبعدنا التعديل الذي تم على مسؤولية الأبوين في العام 2002⁽¹⁹⁾، فإن مختلف هذه المواد لم تتعرض لأي تعديل جذري، رغم طول هذه الفترة! الأمر ذاته ينطبق على قواعد المسؤولية التعاقدية التي كانت تنظم في إحدى عشرة مادة تناولت العطل والضرر المترتب في حال عدم تنفيذ الالتزام⁽²⁰⁾ مبينة الشروط والقواعد التي تنظم ذلك، والتي حتى مع التعديل الأخير لقواعد القانون المدني لعام 2016 لم يرق المشرع المدني بتعديل جذري لأحكام المسؤولية فيها! بل اكتفى بإعادة ترتيبها وتبويبها ضمن نصوص هذا القانون! منتظراً عملية إقرار مشروع القانون موضوع الدراسة.

كل ذلك، جعل القواعد القانونية الحاكمة لنظرية المسؤولية في التقنين المدني الحالي عاجزة عن أن تشكل الإطار العام لهذه النظرية، ومطوقة بالعديد من القواعد القانونية في القوانين الخاصة التي أخذت تشارك وتزاحم هذه النظرية في تحديد أطر هذه المسؤولية، بكونها الحاضن الشرعي لمختلف قضايا المسؤولية المدنية، كالقواعد الخاصة بالمسؤولية الطبية والمسؤولية البيئية، والمسؤولية عن حوادث السير وغيرها⁽²¹⁾. لا لعب في الفلسفة الفكرية للمنظومة المدنية الحاكمة لهذه النظرية، ولكن للقصور التشريعي في عملية التقنين القانوني لمختلف هذه الحالات المستحدثة في القانون.

هذه الحقائق، غير المفتقدة للمصداقية، كان لها بالغ الأثر على الوضع التأسيلي والقانوني لهذه النظرية، جاعلة النظرية تتطور على المستوى الاجتهادي القضائي، لا التقني النصي. محولة النظام القانوني المدني، الحاكم لها إلى نظام هجين يعاني من أزمة الهوية والمصدر! بحيث أنه لم يعد ينتهي للمدرسة اللاتينية التي تعتمد على التقنين، ولا إلى المدرسة الأنكلوسكسونية التي تعتمد على السوابق الاجتهادية! أخذاً المعنى الخاص للقانون المدني (Civil Law) من المدرسة الأنكلوسكسونية وفقاً لدلالة التقنين الفرنسي في النص التشريعي للقانون المدني الفرنسي (Droit Civil)، والمعنى العام للقانون (Common Law) من هذه المدرسة التي تستمد أحكامها من السوابق القضائية، بوصفها مصدراً من مصادر التشريع لديه، والتي تجاوزت بشكل كبير حدود التشريع المقنن (Droit Prétorien)، ما جعله قانوناً مختلطاً، نصوصه العامة مقننة وقواعده التفسيرية اجتهادية⁽²²⁾! ليغدو النص القانوني غير المقنن ذو البعد الاجتهادي القضائي أكثر حضوراً منه من النص القانوني المقنن، ما عدّه البعض انحرافاً في فكر ومنهجية التقنين القانوني الفرنسي ليمائل المدرسة الأنكلوسكسونية، الأمر الذي حملهم إلى التشكيك في صدقية المنظومة القانونية التقنينة للمسؤولية المدنية في التشريع الفرنسي بمجملها، بوصفها نظرية غير مقننة وغير مكتملة، بل وغير آمنة⁽²³⁾!

ثانياً- على المستوى المقارن:

مثلما لعب الفقه المدني المقارن دوراً بارزاً في إبراز جوانب القوة والجذب للقانون المدني الفرنسي لحظة تبنيه في القارة الأوروبية⁽²⁴⁾، فإن الفقه ذاته، يلعب اليوم وبعد مائتي عام على وضعه، ذات الدور،

لكن في الاتجاه المعاكس! مبرزاً، للأسف جوانب الضعف والقصور التي يعاني منها القانون المدني الفرنسي عامةً ونظرية المسؤولية المدنية خاصةً مقارنةً مع الأنظمة الأوروبية⁽²⁵⁾، وهو ما أفقد هذا القانون بريقه التنافسي لصالح قوانين أخرى أكثر عصراً واستجابة للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، سواء أكان على مستوى الوزن التناظري القانوني أم الاقتصادي للقانون.

1- الوزن القانوني التناظري:

أمام موجة التعديلات القانونية التي شملت العديد من القوانين المدنية الأوروبية؛ سواء أكان على المستوى الوطني، كالقانون المدني الألماني⁽²⁶⁾ والقانون المدني الإسباني⁽²⁷⁾، والقانون المدني البلجيكي⁽²⁸⁾ وغيرهم؛ أم الاتحادي، إن كان على مستوى القانون المدني ككل، كمشروع قانون الإطار المرجعي الذي شمل مختلف جوانب القانون المدني للعام 2008⁽²⁹⁾، أم بعض جوانب هذا القانون، سواء في نظرية العقد، كمبادئ الموحدة الخاصة بالعقود الاقتصادية الدولية "UNIDROIT" لعام 1994⁽³⁰⁾، ومبادئ القانون الأوروبي للعقود "Code Européen des Contrats" الذي تمت صياغته ما بين الأعوام 1995 و2003⁽³¹⁾، ومشروع قانون العقود الأوروبي "Code Gandolfi" لعام 2000⁽³²⁾، أو نظرية المسؤولية المدنية، لاسيما المبادئ الأوروبية للمسؤولية المدنية. "Principles of European tort law" لعام 2005⁽³³⁾، الموضوع من قبل اللجنة الأوروبية للمسؤولية المدنية (EGTLEuropean Group on Tort Law)⁽³⁴⁾؛ وجد المشرع المدني الفرنسي نفسه في موقف قانوني تناظري شديد التعقيد، بحيث لم يَعدُ في مقدوره أن يبقى نفسه بعيداً عن التأثير هذه المنظومات القانونية الجديدة الهادفة إلى توحيد منظومة القانون المدني على المستوى الأوروبي⁽³⁵⁾.

فهذه القوانين أبرزت بوضوح الفجوات والعيوب التشريعية التي تعترى العديد من نظريات القانون المدني الفرنسي، بما فيها نظرية المسؤولية، إن كان لجهة الكمال أو الوضوح. لاسيما حينما يتعرض رجال القانون المدني المقارن لقواعد القانون المدني الفرنسي ويجدون فيه كثيراً من الفجوات التشريعية التي لم يَقم التقنين المدني بتنظيمها، ويكثر الاستغراب حينما يجدون أن الإجابة تقتضي الإحالة إلى الأحكام والسوابق التي أقرها الاجتهاد القضائي للإجابة على هذه التساؤلات بذات الوقت الذي لا تعتبر هذه السوابق والأحكام مصدراً من مصادر القانون، وفق فلسفة ومنظومة التشريع المدني الفرنسي⁽³⁶⁾.

2- الوزن الاقتصادي التناظري:

هذا التراجع في الوزن القانوني التناظري، ازداد تعقيداً، حينما أضحت الكفاءة الاقتصادية للقانون واحدةً من المعايير المفصلية في ترجيح كفة نظام قانوني على آخر، ما زاد الاهتمام الدولي بدراسة أثر الفلسفة التشريعية المدنية على المنظومة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، عبر نظريات حاکمة للقانون بقيمته الاقتصادية لا إلزاميته القانونية⁽³⁷⁾، لتتوالى الدراسات القانونية البينية والتقارير الدولية التي تغلب الحضور القانوني الاقتصادي للمدرسة الأنكلوسكسونية على حساب المدرسة اللاتينية، مبرزةً بوضوح مركزية الاستقطاب التشريعي للقانون البريطاني على المستوى الدولي⁽³⁸⁾، ومبيناً حقيقة المكانة

اللا-تفضيلية للمنظومة القانونية الفرنسية، بالمقارنة مع المنظومات القانونية المقارنة لا سيما الأنكلوسكسونية منها⁽³⁹⁾، ما استتبع خفوت البريق الاستشرافي الذي كانت تتمتع به هذه المنظومة في القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، سواء أكان على المستوى التشريعي المدني، أم على المستوى الاقتصادي التنافسي، بوصفها تعبر عن قانونٍ معقدٍ غير واضحٍ وقليل الجذب⁽⁴⁰⁾، ما أثبتته واقع إحجام الشركات الوسطى والصغرى في العديد من الدول الأوروبية والغربية عن تبني قوانين هذه المدرسة لإبرام العقود والمسؤولية لصالح قوانين المنظومة الأنكلوسكسونية، ما اعتُبر بحق، تقريباً من المدرسة الأنكلوسكسونية للمدرسة اللاتينية على المستوى الدولي (French Law Bashing)، لاسيما في المجال الاقتصادي المستند إلى الترهل القانوني المثبت في العديد من التقارير التنافسية العالمية من أهمها تقرير زيادة الأعمال⁽⁴¹⁾ "Doing Business Rapport" الصادر عن البنك الدولي الذي أبرز تراجعاً متوالياً للمنظومة الفرنسية في جذب الاستثمارات الاقتصادية، ليبقى النظام الفرنسي بعيداً عن المراتب العشرين الأولى من بين مجموع الدول التي يتناولها التقرير التي تقارب حوالي 190 دولة، محصوراً بين المرتبة 44 في تقرير العام 2004 والمرتبة 22 في تقرير العام 2015 ليتراجع إلى المرتبة 29 في تقرير العام 2016 ومنها إلى المرتبة 32 في التقرير الأخير لعام 2019، فيما بقيت المراتب العشر الأولى تتنازعها مجموعة القوانين الأنكلوسكسونية، وفي مقدمتها: نيوزيلاندا، سنغافورة، الدنمارك، هونغ كونغ، كوريا الجنوبية، جورجيا، النرويج، الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا⁽⁴²⁾.

مختلف المعطيات السابقة، سواء أكان على المستوى الوطني أم على المستوى المقارن، وضعت المشرع المدني الفرنسي أمام حقيقة صادمة مفادها أن نظامه القانوني الحالي المتعلق بالمسؤولية المدنية، بنصه المقنن المكتوب، لم يعد يتوافق مع مقتضيات العصر الحالي، وبأن نظريته الحالية للمسؤولية المدنية إنما تعترضها العديد من المتناقضات والعيوب التشريعية، ما يقتضي ضرورة التدخل التشريعي الرسمي المقنن لإعادة مواءمة النص القانوني مع الواقع العملي. ومن هنا جاءت نصوص مشروع القانون التي ستعدل الكثير من القواعد الحاكمة لنظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي.

المبحث الثاني

النتائج والمنعكسات

يقدم مشروع القانون محاولة تشريعية وفقهية جادة، لإعادة تأطير نظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي من الناحيتين الشكلية والموضوعية مبرراً في الجانب الشكلي نظريةً مقننةً شبه مكتملة، للمسؤولية المدنية على المستويين التعاقدية وغير التعاقدية. ومحاولاً في الجانب الموضوعي، تمييزها ببعديها التعاقدية وغير التعاقدية عن غيرها من النظريات التي طالما امتزجت معها. متجنباً بذلك العديد من الانتقادات، التي طالما طالت هذين الجانبين من النظرية.

أولاً-على المستوى الشكلي، "البروز الهيكلي المقنن لنظرية المسؤولية المدنية":

المراجعة الشكلية لمشروع القانون تؤكد أنه يقدم إطاراً هيكلياً مقنناً لنظرية المسؤولية المدنية، يُمكن من تلمس النظرية الإطار التقني والهيكلية لهذه النظرية. الأمر الذي كان مفتقداً في القانون المدني السابق، ولا يزال غير مكتمل في القانون المدني الحالي. ولعل استعراضاً زمنياً للواقع التقني لهذه النظرية في القانون المدني السابق والحالي، يساعد بشكل كبير في فهم التحول المرتقب لهذه النظرية بموجب هذا المشروع. حيث يمكن أن نميز بين مرحلتين رئيسيتين سبقتا مشروع القانون الحالي، وهما: مرحلة ما قبل تعديل القانون المدني في العام 2016، ومرحلة ما بعد التعديل الممتدة حتى كتابة هذا البحث، اللتان تتسمان بغياب معالم نظرية واضحة المعالم للمسؤولية المدنية؛ والمرحلة الاستشرافية المستقبلية المتوقعة حال تبني نصوص مشروع القانون موضوع البحث، التي يمكن القول إنها ستؤسس لنظرية منهجية متكاملة إلى حد كبير في موضوع المسؤولية المدنية.

1- القانون المدني السابق والغياب الكلي للبعد الهيكلي لنظرية المسؤولية المدنية:

في القانون المدني السابق، وردت أحكام المسؤولية المدنية في قسمين منفصلين من الكتاب الثالث المعنون: "الطرق المختلفة لاكتساب الملكية"، الأول: تناول قواعدها في المسؤولية التعاقدية ضمن الباب الثالث الذي كان معنوناً: "العقود أو الالتزامات الاتفاقية"، وتحديدًا القسم الرابع المعنون: "التعويض الناجم عن عدم تنفيذ الالتزام"، ضمن الفصل الثالث الذي كان معنوناً: "آثار العقد". والثاني تناول أحكام المسؤولية التقصيرية ضمن أحكام الباب الرابع الذي كان معنوناً: "الالتزامات غير الاتفاقية"، وتحديدًا في فصله الثاني الذي تناول حالات الجريمة وشبه الجريمة. ومن ثم الباب الرابع مكرر الذي كان معنوناً: "المسؤولية الناجمة عن المنتجات المعيبة"، والرابع مكرر جديد الذي تناول أحكام التعويض عن الضرر البيئي، الذي كان معنوناً: "إصلاح الضرر البيئي"⁽⁴³⁾.

هذا التبويب الشكلي، عدا عن كونه كان يخفي أية معالم واضحة لنظرية المسؤولية ببعدها الشكلي، إنما كان يقدمها عبر مجموعة من الأفكار المجتزأة، ما بين نظرية العقد ونظرية الالتزام. ما أبرز بوضوح حالة الانقسام القانوني في قواعد معالجة نصوص المسؤولية المدنية، بين الشق التعاقدية والشق التقصيري. فالنظرية ببعدها الشكلي لم تكن موحدة، وإنما موزعة بين هذين الشقين⁽⁴⁴⁾.

هذا الغياب الشكلي لنظرية المسؤولية صاحبه الغياب المصطلحي الكامل لعبارتي: "التعاقدية" و"التقصيرية" من نصوص هذا التقنين. فبالرغم من أن الفقه والقضاء كانا يشيران إلى هذين المصطلحين في تحديد المقصود بهذين النوعين من المسؤولية، إلا أن المشرع الفرنسي لم يشر إلى أي منهما، بمعنى أنه لم يكن يتبناها بدلالتهما المصطلحية ضمن نصوص القانون. فهذان المصطلحان والمشتقات المنبثقة عنهما، إنما تدين بوجودها إلى الفقه والاجتهاد القضائي بالدرجة الأولى، لا إلى التشريع⁽⁴⁵⁾، مما أوجد انفصاماً في المعالجة الشكلية لهذه النظرية بين الفقه والاجتهاد من جهة، والتشريع من جهة ثانية، ضمن ذات القانون المدني السابق. الأمر الذي عمل التعديل الأخير لنصوص القانون المدني لعام 2016 على تصويبه وإن كان بشكل جزئي.

2- القانون المدني الحالي والوضوح الملتبس لنظرية المسؤولية المدنية:

مع التعديل الأخير للقانون المدني في العام 2016، الوضع القانوني السابق تم تلطيفه دون إصلاحه! حيث بقيت النظرية ببعدها الشكلي منقسمة غير موحدة. ذلك أن المشرع المدني الحالي إن كان قد عدل من أحكام الكتاب الثالث من القانون المدني السابق، موضحاً في الوقت ذاته منهجية المسؤولية التعاقدية، إلا أنه أبقى على حالة الالتباس في المسؤولية غير التعاقدية. فبعد أن عدل أحكام الكتاب الثالث من القانون المدني المعنون: "الطرق المختلفة لاكتساب الملكية"⁽⁴⁶⁾، بأبواب ثلاثة جديدة أعاد هيكليتها، هي على التوالي: الباب الثالث، الذي كان معنوناً "العقود أو الالتزامات الاتفاقية"⁽⁴⁷⁾ الذي أضحى معنوناً: "مصادر الالتزام"⁽⁴⁸⁾، والباب الرابع الذي كان معنوناً: "الالتزامات غير الاتفاقية"⁽⁴⁹⁾، الذي أصبح معنوناً: "النظام العام للالتزامات"⁽⁵⁰⁾، ومن ثم الباب الرابع مكرر الذي كان معنوناً: "المسؤولية الناجمة عن المنتجات المعيبة"⁽⁵¹⁾، الذي أضحى معنوناً "قواعد إثبات الالتزامات"⁽⁵²⁾. أعاد المشرع الفرنسي من جديد البناء الهيكلي للباب الثالث المخصص لمصادر الالتزام، حيث ميز بين العقد كمصدر أول للالتزام، "الباب الفرعي الأول"⁽⁵³⁾، وبين مصادر الالتزام الأخرى بما فيها المتعلقة بالمسؤولية غير التعاقدية "الباب الفرعي الثاني"⁽⁵⁴⁾، والفضالة ودفع غير المستحق والإثراء غير المبرر "الباب الفرعي الثالث"⁽⁵⁵⁾. مقدماً لنظرية عقدية أكثر اتزاناً واتساقاً⁽⁵⁶⁾، بما فيها القواعد المتعلقة بعدم تنفيذ العقد والتي تندرج تحت مفهوم المسؤولية التعاقدية⁽⁵⁷⁾. بينما، وهنا الجانب المؤسف، بقيت أحكام الباب الفرعي الثاني المتعلق بأحكام المسؤولية غير التعاقدية "التقصيرية سابقاً"، دون أي تعديل قانوني يذكر باستثناء التعديل القانوني المتعلق بالاسم المصطلحي، حيث تم هجر مصطلح المسؤولية التقصيرية: "La responsabilité délictuelle"، إلى مصطلح: "المسؤولية غير التعاقدية" "La responsabilité extracontractuelle"⁽⁵⁸⁾؛ والترقيم القانوني، نظراً لإعادة التوضع المؤقت لنصوص هذه المسؤولية ضمن محتويات القانون⁽⁵⁹⁾. حيث حُصص الفصل الأول منه للمسؤولية غير التعاقدية بشكل عام⁽⁶⁰⁾، والفصل الثاني للمسؤولية عن المنتجات المعيبة⁽⁶¹⁾، والفصل الثالث والأخير لإصلاح الضرر البيئي⁽⁶²⁾. بالتالي لم يقدم المشرع الفرنسي ضمن هذا التعديل، تحديداً لنظرية المسؤولية الشيء الكثير، إذ بقيت منقسمة بين قسمين دون توضيح صريح للمسؤولية التعاقدية، وبتوضيح خجول للمسؤولية غير التعاقدية.

بالرغم من ذلك، فإن هذا التعديل سجل -على المستوى الشكلي- ملاحظات عديدة، من أهمها، إدخال مصطلح المسؤولية ببعده غير التعاقدية للمرة الأولى في المخطط العام لتقسيمات القانون المدني الفرنسي، ونعني بذلك، النظام العام للمسؤولية، فقبل هذا التعديل كان عبارة هذه المسؤولية ترد في الأنظمة الخاصة للمسؤولية، وتحديداً في المسؤولية الناجمة عن الأشياء المعيبة، وليس في النظام العام للمسؤولية المدنية⁽⁶³⁾. بذات الوقت الذي تبني مصطلح المسؤولية غير التعاقدية، هاجراً مصطلح المسؤولية التقصيرية ذا الأصل التاريخي الراسخ في الفقه الفرنسي⁽⁶⁴⁾. بينما لم يشر لمصطلح المسؤولية التعاقدية إلا مرة واحدة في القواعد الخاصة بالمسؤولية عن المنتجات المعيبة، مؤكداً أن النصوص

الخاصة بهذا النظام الخاص، لا تمنع المتضرر من الاحتجاج بقواعد المسؤولية التعاقدية وغير التعاقدية الواردة في هذا القانون⁽⁶⁵⁾، علماً أننا لو بحثنا عن عنوان محدد لقواعد هذه المسؤولية التعاقدية في القانون المدني الحالي فلن نجد، وإن كنا سنجد نظيره المتعلق بالنظام غير التعاقدية⁽⁶⁶⁾، الذي لم يذكر في نصوص القانون المدني الحالي سوى في أربع مواد فقط، إحداهما مشتركة مع المسؤولية التعاقدية⁽⁶⁷⁾. واقع، يؤمل أن يتغير مع تبني مشروع القانون المخصص لتعديل أحكام المسؤولية المدنية المتعارف عليه بـ "مشروع قانون تعديل أحكام المسؤولية المدنية"، الذي سيقدم رؤية أكثر اكتمالاً لهذه النظرية.

3- القانون المدني المستقبلي والوضوح الصريح لنظرية المسؤولية المدنية:

عبر جملة من المواد القانونية الخاصة بالمسؤولية المدنية قوامها (83) مادة شكلت الإطار القانوني لمشروع القانون الجديد للمسؤولية المدنية، قدم المشروع معالجة قانونية ومنهجية جديدة لنظرية المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي مبرزاً من خلالها نظرية المسؤولية المدنية في قسم خاص من القانون المدني، وجامعاً مختلف نصوصها القانونية، ببعدها التعاقدية وغير التعاقدية ضمنه. وذلك عبر إلغاء أحكام المواد 1231 إلى 1252 من القانون المدني الحالي، المتعلقة بقواعد المسؤولية التعاقدية، وتحديد أحكام إصلاح الضرر الناجم عن عدم تنفيذ العقد، إضافةً لأحكام المسؤولية غير التعاقدية كاملة، والاستعاضة عنهما بمواد قانونية جديدة تحل محل أحكام الباب الفرعي الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثالث من القانون تحت عنوان: المسؤولية المدنية⁽⁶⁸⁾، وفق فصول قانونية ستة تتناول مختلف أحكام هذه المسؤولية.

حيث سيتناول الفصل الأول منه الأحكام التوضيحية لنظام المسؤولية المدنية، مبيناً فيه مبدأ الفصل بين المسؤولية التعاقدية وغير التعاقدية، كما التعويض القانوني عن الضرر الجسدي وحقوق الغير في المطالبة بالتعويض وفق قواعد المسؤولية غير التعاقدية، ما لم تكن قواعد المسؤولية التعاقدية أكثر فائدة للمتضرر⁽⁶⁹⁾. في حين أن الفصل الثاني منه سيتناول شروط المسؤولية، مقسماً إياها لثلاثة أقسام تناول في الأول، الشروط العامة للمسؤولية التعاقدية وغير التعاقدية، متحدثاً في قسمه الفرعي الأول منه عن الأضرار القابلة للتعويض، وفي قسمه الفرعي الثاني عن علاقة السببية. في حين تعرض في القسم الثاني للأحكام الخاصة بالمسؤولية غير التعاقدية مقسماً إياها بدوره لقسمين فرعيين، تناول في الأول، الوقائع المفضية للمسؤولية غير التعاقدية التي حددها في ثلاثة هي: الخطأ، وعمل الأشياء، وأخيراً مضار الجوار. وفي الثاني، تحدث عن الأحكام الخاصة بالمسؤولية التعاقدية⁽⁷⁰⁾. في الفصل الثالث تناول مشروع القانون البحث في الأسباب المعفية والمستبعدة للمسؤولية، مبيناً هذه الأسباب في قسمين متوالين⁽⁷¹⁾. في الفصل الرابع تناول مشروع القانون البحث في آثار المسؤولية، موضحاً في قسمه الأول المبادئ التي تحدد هذه الآثار، بين التعويض العيني من جهة والعتل والضرر من جهة أخرى، وذلك في قسمين فرعيين متتاليين. ومن ثم تحدث عن مستبعات تعدد المسؤولين، ووقف اللامشروعية في قسمين فرعيين آخرين. ليختم هذا القسم الأول في قسم فرعي خامس جديد يتناول الغرامة المدنية. بينما تناول في القسم الثاني من هذا الفصل، التعويض عن الضرر الحاصل نتيجة بعض أنواع الضرر، متحدثاً في

أقسام فرعية أربعة عن أنواع أربعة من هذه الأضرار، مبتدئاً بالضرر الجسدي، ومن ثم المادي، وصولاً إلى الضرر البيئي، وانتهاءً بالضرر المترتب نتيجة السداد المتأخر لمبلغ نقدي⁽⁷²⁾. في الفصل الخامس من مشروع القانون تناول الشروط المتعلقة بالمسؤولية، من حيث بيان شروط دفع أو تحديد المسؤولية في قسمه الأول، وتوضيح الشروط الجزائية في قسمه الثاني⁽⁷³⁾. أخيراً في الفصل السادس من المشروع، عُرضَ لأهم الأنظمة الخاصة بالمسؤولية، حيث تحدث قسمه الأول للمسؤولية عن فعل المركبة الأرضية ذات المحرك، وعن المسؤولية نتيجة فعل المنتجات ذات التصنيع المعيب في قسمه الثاني⁽⁷⁴⁾.

والحقيقة، من المنصف القول إنه لم يكن من الممكن للقانون المدني المعدل أولاً، ومشروع القانون ثانياً، أن يتمكن من القيام بمثل هذا التطور في إبراز هذه النظرية، ما لم يستندا لهيكلية جديدة في التبويب القانوني مكنتهما من ذلك، حيث تبني تدرجات تقسيمية جديدة خاصة بهذا الباب لم تكن موجودة في القانون المدني السابق. من حيث الاعتماد على التقسيم السباعي بسبع مراحل، بدلاً من التقسيم الخماسي بخمس مراحل، مضيئاً مصطلحي الباب الفرعي (Sous-Titre) والقسم الفرعي (Sous-Section)، مما ساعد واضعي مشروع القانون، ومن قبله قانون تعديل العام 2016 على ضم مختلف المواد القانونية التي كانت في الباب الرابع القديم المعنون: "الالتزامات الناشئة بغير اتفاق"، والباب الرابع مكرر القديم المعنون: "المسؤولية الناجمة عن المنتجات المضرة"، إليه، بحيث أضحت جميعها مضمنة في هذا الباب الجديد، الذي تم تقسيمه بدوره إلى ثلاث أبواب فرعية هي: العقد، والمسؤولية التقصيرية والمصادر الأخرى للالتزام، التي نقل إليها مختلف القواعد القانونية التي كانت تتعلق بشبه العقد. كما أعطى القائمين على مشروع القانون القدرة على عرض الأفكار المتصلة بنظرية المسؤولية بصورة أكثر منهجية وموضوعية، وبلمسة أكاديمية بحثية واضحة لا يمكن الطعن بها، مانحاً لكل نص قانوني مجاله الطبيعي المحدد والواضح الذي لا يمتزج فيه مع غيره من النصوص القانونية، بحيث غدت صيغ هذا القانون وقواعده أكثر تسلسلاً ومنطقية من جهة، ومواءمة لمقتضيات العصر ومتطلباته من جهة أخرى. حيث هجر القانون العديد من المصطلحات القانونية التي لم تعد تناسب العصر مستعيضاً عنها بمصطلحات قانونية أكثر حداثة، كما هو الحال بالنسبة لمفهوم التقصيرية والمسؤولية عن الحيوانات والبناء، ناهيك عن عديد الصور التقليدية للمسؤولية، بذات الوقت الذي حدد المقصود بالعديد من المصطلحات القانونية المتداولة والغائبة في التشريع المدني السابق. كل ذلك دون الإخلال بسمتي الدقة والضبط التي تميزان التشريع المدني الفرنسي ومشروع القانون⁽⁷⁵⁾.

ثانياً على المستوى الموضوعي، "الوضوح الموضوعي لنظرية المسؤولية المدنية":

مشكلتان رئيستان تعاني منهما نظرية المسؤولية في القانون المدني الفرنسي النافذ، يؤمل أن يقدم مشروع القانون الحالي حلولاً لها. الأولى ترتبط إلى حد كبير بالمسؤولية التعاقدية وقضية التداخل بين نظرية العقد ونظرية الالتزام من جهة، والتي استطاع المشرع المدني الحالي أن يتجاوز العديد من ثغراتها في التعديل الأخير للقانون المدني لعام 2016، وإن كان لا زال عليه معالجة بعض القضايا العالقة. والثانية

ترتبط بالمسؤولية غير التعاقدية، والتداخل القائم بين نظرية الخطأ المدني والخطأ الجنائي، ما بين مفهومي الجريمة وشبه الجريمة، والتي يؤمل أن يحمل مشروع القانون الحالي حلاً ناجعاً لها.

1- المسؤولية التعاقدية، الإنجاز غير المكتمل:

في ظل القانون المدني السابق، فإنه ونظراً لحالة التداخل القائمة بين نظرية العقد ونظرية الالتزام، كثيراً ما كانت معالجة نظرية المسؤولية العقدية تمتزج مع نظرية الالتزام لا العقد، نظراً لكون العقد ذاته كان لا يبحث في ضوء نظريته المستقلة، وإنما في إطار نظرية الالتزام، الأمر الذي كان واضحاً في بحث القانون المدني السابق لأثار العقد في نطاق آثار الالتزام وليس آثار العقد⁽⁷⁶⁾. وكنتيجة لهذا الخلط المفاهيمي، لاسيما بين مفهومي الالتزام والعقد، كان المشرع المدني السابق يسقط الآثار التي ترتب على الالتزام بشكله العام على النظرية العامة للعقد بشكلها الخاص، بحيث تستوعب الأولى الثانية، ما أفقد فكرة المسؤولية التعاقدية المترتبة على نظرية العقد أية خصوصية وجعلها الغائب الأكبر في نصوصه، نظراً لغياب الأصل الذي يمكن أن ترتكز عليه، ألا وهو نظرية العقد.

هذا الدمج بدا واضحاً من العنوان الذي كان مقرراً للباب الثالث من الكتاب الثالث الذي جمع بين مفهومي العقد والالتزام، من حيث عنونته بـ: "العقود والالتزامات الاتفاقية"، والذي بعد تناوله الأحكام التمهيدية، تحدث عن الشروط الأساسية لصحة الاتفاقيات، دون البحث في آثارها، وإنما آثار الالتزامات بشكل عام، ليتحدث بعد ذلك عن التعويضات الناتجة عن عدم تنفيذ الالتزام وليس العقد، وكأن المسؤولية الناجمة عن عدم تنفيذ العقد، هي مسؤولية ترتب على الالتزام لا العقد! علماً بأن الفرق بينهما واضحٌ جلي لا يحتاج كثير عناء للوقوف عنده⁽⁷⁷⁾.

هذا الخلط المفاهيمي للمصطلحات بين نظريتي العقد والالتزام مع ما ترتب عليه من نتائج عدة أهمها: الغياب الواضح لنظرية المسؤولية التعاقدية، تم تلافيه إلى حد كبير في القانون المدني المعدل لعام 2016، الذي وضحت فيه نظرية العقد بشكل صريح، وفي مختلف نصوصه، بدءاً من العنوان وحتى التفاصيل، بحيث غاب عن العنوان الرئيس الخاص بهذه النظرية أي مزج أو خلط بين مفهوم العقد من جهة والاتفاق أو الالتزام من جهة أخرى، وتم تكريس عبارة مصطلحية واحدة هي: "العقد" Le contrat⁽⁷⁸⁾، ومن ثم في قسم مؤقت ثاني برزت أحكام المسؤولية غير التعاقدية " La responsabilité extracontractuelle"⁽⁷⁹⁾، وفي القسم الثالث أوضح القانون مصادر الالتزام الأخرى "Autres sources d'obligations"⁽⁸⁰⁾. وبذلك برزت فيه بوضوح نظرية العقد. بروزاً أبرز معه بشكل جلي نظرية المسؤولية العقدية المترتبة عليه، التي انفصلت عن نظرية المسؤولية، والتي أضحت تدرس ضمن آثار العقد وليس آثار الالتزام. الأمر الذي ساعد على توضيحه وتدعيمه الصياغات اللغوية التي اعتمدها القانون المدني المعدل، والتي أتت إلى حد كبير أكثر دلالة وانسجاماً مع نظرية العقد، إمّا من حيث المحتوى أو من حيث المضمون. فقد أتى القانون منسجماً مع نفسه في قرن مختلف قواعد هذه النظرية مع مفهوم العقد (Contrat)، بكونها مرتبطة بالعقد، وليس بالالتزام (Obligation)، الذي تم تحييده في هذا القسم من القانون المدني المعدل لصالح العقد، كما تم تجاوز مفهوم الاتفاقية

(Convention) إلى مفهوم التوافق (Accord). وهذا في رأينا موقف قانوني صائب، كونه ينسجم مع عنوان هذا القسم الخاص من القانون من جهة ونظرية المسؤولية العقدية التي برزت في القسم الأخير منه⁽⁸¹⁾. ما منح الدائن القدرة على ترتيب المسؤولية العقدية على المدين غير الملتزم كلياً أو جزئياً بتنفيذ ما تعهد به، مانحاً إياه جملة من الخيارات⁽⁸²⁾ من بينها: إما رفض التنفيذ أو الدفع بعدم التنفيذ⁽⁸³⁾، أو طلب التنفيذ الجبري⁽⁸⁴⁾، أو طلب تخفيض الثمن⁽⁸⁵⁾، أو فسخ العقد⁽⁸⁶⁾، أو المطالبة بالتعويض، مع الحق بإضافة العطل والضرر في جميع هذه الفرضيات⁽⁸⁷⁾.

رغم ذلك، فإن هذا التبيان الموضوعي والشكلي لهذه الفرضيات الخمس، رغم اتفاقنا معه، إلا أنه لا يخفي حقيقة أن الأربع الأولى منه، إنما ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنظرية المسؤولية العقدية، بحيث لا يمكن تصور أو إمكانية تصور وقوعها ما لم يكن هناك علاقة تعاقدية بين الطرفين ناشئة عن اتفاق مسبق، تم الدفع بالامتناع عن تنفيذه لحين تنفيذ الطرف الآخر لالتزامه، أو تم الدفع بالمطالبة بإجبار الطرف الممتنع عن تنفيذ التزامه بإجباره على القيام به، أو تمت المطالبة بتخفيف الثمن المقابل في الالتزام بما يعادل حجم عدم التنفيذ، أو تمت المطالبة بالفسخ. في حين أن الفرضية الخامسة منه المتعلقة بالمطالبة بالتعويض، ليست خاصة بالمسؤولية العقدية، بل يمكن تصورها كذلك بالمسؤولية غير العقدية، وبالتالي تشكل القاسم المشترك بين هذين النوعين من المسؤولية استناداً للقاعدة القانونية كل فعل سبب ضرراً للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض. وبالتالي يصبح المكان القانوني لنظرية التعويض ليس في نظرية العقد وإنما في نظرية المسؤولية، وهذا هو الجانب المنتقد في موقف المشرع المدني الحالي من نظرية المسؤولية العقدية، الذي عالج التعويض في نطاق نظرية العقد بدلاً من معالجتها في نظرية المسؤولية. وهنا يجدر التنويه أن هذه المعالجة المنتقدة حالياً لها ما يبررها في صيرورة التعديل التشريعي الجاري على القانون المدني الفرنسي، الذي فصل الإصلاح التشريعي لتعديل نظرية العقد الذي تم في العام 2016 عن نظرية المسؤولية المعلق حتى حينه، وذلك ضمن الرؤية العامة للمشرع الفرنسي في إصلاح نظرية الالتزام عامة⁽⁸⁸⁾. ما يجعل له صفة التأقيت، والذي سيعاد النظر فيه حال تبني مشروع قانون المسؤولية المدنية. مع التأكيد بأن التعديل المقترح في مشروع القانون الجديد على قواعد المسؤولية العقدية، لا يمس مختلف الخيارات السابقة المتاحة للمدين، وإنما فقط أحكام المسؤولية التعاقدية المتعلقة بالمطالبة بالتعويض، التي سننقل إلى أحكام مشروع قانون المسؤولية المدنية، ضمن قواعد الباب الفرعي الثاني من الباب الثالث من الكتاب الثالث من القانون المدني وفق ما سبق بيانه⁽⁸⁹⁾.

هذا البروز الخاص "غير المكتمل" لنظرية المسؤولية العقدية، لم يترافق ببروز موفق لنظرية المسؤولية غير العقدية التي، وإن أفرد لها القانون المدني النفاذ عنوناً خاصاً بها يوحى بمعاملتها الخاصة⁽⁹⁰⁾، إلا أن واقع التحليل يفضي لعكس ذلك! وهذا ما يبقي الأمل قائماً على إحداث هذا التعديل وفق نصوص مشروع القانون الحالي.

2- المسؤولية غير التعاقدية، الإنجاز المأمول:

في الحقيقة إن واقع المسؤولية التقصيرية في ظل القانون المدني السابق وغير التعاقدية في القانون المدني الحالي ليست بأفضل من حال نظريتها التعاقدية، إن لم نقل أقل حظاً. فمن الملاحظ أن المشرع المدني السابق كان يناقش فرضية المسؤولية "التقصيرية" ضمن أحكام الالتزامات التي تنشأ دون اتفاق، والتي تناقش مفهومين رئيسيين هما: شبه العقد من جهة، والجريمة وشبه الجريمة من جهة ثانية. ما اعتبر مزجاً بين فكرتي الالتزام العقدي والالتزام التقصيري في قسم واحد من القانون رغم الاختلاف الجذري بين الالتزامين، كون الأول لا يركز بالمطلق على فكرة الخطأ أو حتى على فكرة المسؤولية، ونعني بذلك: "شبه العقد"، باعتباره عملاً اختيارياً مشروعاً ينشأ عنه التزام نحو الغير، وقد ينشأ عنه التزام مقابل في جانب ذلك الغير. بينما الثاني، "الجريمة وشبه الجريمة"، فهو عمل ضار، مقصود أو غير مقصود، يركز على فكرة الخطأ في جوهره ومضمونه الموجب لالتزام مقابل بالتعويض. وقد لا يركز للخطأ المولد للضرر المدني، وإنما للتقصير المعبر عن العمل غير المشروع وليس الفعل الضار. الأمر الذي لم يكن إلا نتاجاً لتأثر المشرع الفرنسي بالتحليل القانوني "الملتوي" الذي منحه الفقيه Pothier لفكرتي شبه العقد وشبه الجريمة، لمحاولة جمعها في فكر قانوني إلحاق، لكل من العقد من جهة، والجريمة من جهة، في تطور تاريخي لمصادر الالتزام في القانون المدني الفرنسي لم يخلو من العديد من أوجه الخطأ الذي يوجب التصويب⁽⁹¹⁾.

خطأً، حاول المشرع المدني النافذ، تحديداً في ضوء تعديل القانون لعام 2016، تجاوز العديد منه، معيداً التوصيف القانوني لهذه المسؤولية، كما تموضعها القانوني ضمن نصوص القانون المدني⁽⁹²⁾. ففي الجانب الأول، هجر المشرع المدني مختلف العبارات التي تعود في تأصيلها التاريخي لهذه النظرية بالاستناد لمصطلحي: "الجريمة" و"شبه الجريمة" بمصطلح "غير التعاقدية"، وهو ما مثل التحول الأبرز ضمن هذا القانون، لتصبح المسؤولية التقصيرية هي المسؤولية غير التعاقدية، ويليغى التعريف المصطلحي لهذه المسؤولية القائم على التقصير، إلى القائم على غير التعاقد. ما شكل انفصلاً مع النظرية القديمة لتحديد هذه المصادر، وعودة، وإن بشكل غير مباشر إلى الأصل التاريخي في القانون الروماني لهذه المصادر، بين العقد والفعل الضار والقانون⁽⁹³⁾، مبيناً أن الالتزامات التي تنشأ من الواقعة القانونية، إنما تخضع بحسب الحال إلى أحكام العنوان الفرعي المتصل بأحكام المسؤولية غير التعاقدية أو العنوان الفرعي اللاحق المتعلق بمصادر الالتزام الأخرى التي تناولت ما كان يعرف بشبه العقد⁽⁹⁴⁾. وعليه، إما أن يكون الشخص مسؤولاً نتيجة عقد، وبالتالي فنحن أمام مسؤولية غير عقدية. وبالتالي فنحن أمام مسؤولية غير عقدية.

أما في الجانب الثاني، فلم يحمل القانون المدني المعدل الشيء الكثير كونه لم يتطرق للقواعد الموضوعية لهذه النظرية، التي لا يزال المشرع المدني الحالي يحتفظ بها، وإن كان أعاد ترتيبها بما يتناسب مع مكانها القانوني الجديد، حيث بقيت المعالجة القانونية لهذه المسؤولية بين القاعدة العامة التي تقضي بأن كل فعل نجم عنه ضرر يلزم من ارتكبه بالتعويض، سواء أكان الفعل ارتكب بشكل عمدي أو نتيجة

إهمال أو عدم تبصر، وتكريس القواعد القانونية المتعلقة بالمسؤولية عن عمل الغير سواء في ضوء مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع أو مسؤولية الأبوين عن أطفالهم القصر ومن في حكمهم؛ أو المسؤولية عن عمل الأشياء، بما فيها مسؤولية مالك الحيوان أو مسؤولية مالك البناء⁽⁹⁵⁾.

بالمقابل، فإن التحول الحقيقي لموقف المشرع الفرنسي من المسؤولية غير التعاقدية، سيبرز بوضوح في مشروع القانون المعدل لأحكام هذه المسؤولية تحت عنوان واحد هو: "المسؤولية المدنية"⁽⁹⁶⁾، الذي من المفترض أن يوحد المعالجة القانونية لأحكام المسؤولية المدنية ببعدها التعاقدية وغير التعاقدية في قسم واحد من القانون، جاعلاً المسؤولية غير التعاقدية بمثابة النظام العام للمسؤولية المدنية، مع أفراد بعض المواد القانونية الخاصة بالمسؤولية التعاقدية، إضافة للقواعد التي تحكم أنظمة المسؤولية الخاصة. بحيث أن نظام المسؤولية المدنية سيصبح قائماً على المسؤولية غير التعاقدية إلى جانب أنظمة المسؤولية الخاصة. ما سيبرز بوضوح نظرية المسؤولية المدنية كأصل موحد واحد، من ضمنه بعض القواعد القانونية الخاصة بالمسؤولية التعاقدية لاسيما التي تعالج التعويض عن عدم التنفيذ⁽⁹⁷⁾، وفق ما سبق بيانه⁽⁹⁸⁾.

تحولاً، حال تبنيه، سيبرز بوضوح نظرية المسؤولية المدنية في التشريع الفرنسي، باعتبارها تجمع المسؤولية غير التعاقدية والمسؤولية التعاقدية، وانفصال كل منهما عن نظرية العقد، أولاً وعن الالتزام ثانياً. وهنا يكمن الجانب الإبداعي في مشروع القانون المدني الجديد.

الخاتمة:

وفق عرض قانوني مقارنة قدم البحث إضاعة قانونية مقتضبة لمشروع القانون المعدل لنظرية المسؤولية المدنية لعام 2017، مبيناً الجوانب الاستشرافية لهذه النظرية، بين واقعها القانوني السابق والحالي والاستشرافي، باحثاً في المبررات الوطنية والإقليمية التي دفعت المشرع المدني الفرنسي إلى السير في هذا التعديل، والنتائج الاستشرافية العامة التي ستترتب عليه في المنظومة القانونية المدنية ككل، ونظرية المسؤولية المدنية بشكل خاص.

وقد بيّن البحث القصور الفعلي لهذه النظرية في الجانب النصي التقني، والعجز التنافسي في الجانب الأوروبي والغربي المقارن، ما دفع المشرع إلى إعادة مواءمة هذه النظرية مع المتغيرات الوطنية من جهة، معيداً سمة التقنين النصي لهذه النظرية، ومخففاً من وطأة الاجتهاد القضائي في تكوين الإطار القانوني "غير الرسمي" لهذه النظرية. والأوروبية من جهة ثانية، أخذاً بعين الاعتبار طبيعة التنافس القانوني ذو المدلول الاقتصادي بين المنظومات القانونية الأوروبية بشكل عام، وبينه وبين المنظومة الأنكلوسكسونية بشكل خاص، محاولاً من خلال التماشي مع السياسات القانونية الأوروبية المعدلة لنظرية المسؤولية، أن يدمج أكثر فأكثر منظومته القانونية ضمن المنظومة الأوروبية، الأمر الذي لا يخفي واقع تآثر مشروع هذا القانون بمختلف هذه المحاولات التشريعية الأوروبية، وانعكاسها على منهجية وفلسفة مشروع القانون.

كذلك أوضح البحث أن هذه الخطوة الاستشرافية لمشروع القانون ستفضي إلى معالجة العديد من الاختلالات الشكلية والموضوعية التي كانت تعاني منها هذه النظرية. حيث قدم المشروع لمنهجية شكلية أكثر وضوحاً واكتمالاً لهذه النظرية، بعد الغياب السابق لهذه الشكلية في القانون المدني السابق، والملتبس في القانون المدني الحالي. مبرزاً تبويماً قانونياً أكاديمياً ممنهجاً، أوضح إلى حد كبير مختلف مراحل هذه المسؤولية، بدءاً من الأحكام العامة للمسؤولية المدنية، وانتهاءً بالأنظمة الخاصة للمسؤولية. كما قدم المشروع لمنهجية موضوعية منحت هذه النظرية وجودها الموضوعي المنفصل عن كل من نظرية الالتزام، التي كانت تستوعبها بشكل كبير في القانون المدني السابق، ونظرية العقد التي لا تزال تمتزج معها في القانون المدني الحالي. وهو ما سيفضي حال تبني المشروع لوضع هذه النظرية في قسم خاص في جسم القانون المدني معنون: "المسؤولية المدنية"، يتناول مختلف قضاياها في التشريع الفرنسي. واضعاً بذلك حدّاً للكثير من الانتقادات الفقهية التي كانت تتناول حالات الخلط غير المبرر لهذه النظرية مع غيرها من النظريات.

بالرغم من ذلك، فإن الحكم النهائي على نجاح هذه الخطوة التشريعية في التقديم لنظرية قانونية مكتملة، وواضحة المعالم لهذه المسؤولية، قادرة على تعزيز التنافسية القانونية والاقتصادية للمنظومة القانونية الفرنسية، لا يزال باكراً، ويحتاج المزيد من الجهد والتفكير لحين التبني الفعلي لنصوص هذا المشروع، والتطبيق العملي لأحكامها، التي لا تخلو من انتقادات عديدة في العديد من جوانبها التفصيلية، وذلك بحث آخر.

الهوامش:

⁽¹⁾ Pour plus d'informations voir : J-L. Aubert, La recodification et l'éclatement du droit civil hors le Code civil, In Le Code civil 1804-2004. Livre du bicentenaire, Dalloz, 2004, n° 13, p. 128.

⁽²⁾ F. Terré, Un juge créateur de droit ? Non merci ! In La création du droit par le juge, Affiches Parisiennes, T. 50, Dalloz, 2006, p. 305. F. Chabas, Cent ans de responsabilité civile. Gazette du Palais (GDP), 2000, n° 237, p. 2.

⁽³⁾ C. Thibierge, Avenir de la responsabilité civile, responsabilité de l'avenir : D. 2004, p. 577. G. Viney, Les difficultés de la recodification du droit de la responsabilité civile, In Le Code civil 1804-2004. Livre du bicentenaire : Dalloz-Litec, 2004, p. 255 et s.

⁽⁴⁾ Projet de réforme de la responsabilité civile Mars 2017. [PLRRC Urvoas 2017]. Pour plus d'informations voir : A-S. Choné-Grimaldi, Le projet de réforme de la responsabilité civile : observations article par article. GDP, 2017, n° 23, p. 16. J-S. Borghetti, Un pas de plus vers la réforme de la responsabilité civile : présentation du projet de réforme rendu public le 13 mars 2017, D. 2017, p. 770. M. Mekki, Le projet de réforme du droit de la responsabilité civile du 13 mars 2017 : Des retouches sans refonte. GDP, 2017, n° 17, p. 12. Notons que ce projet est fondé sur l'avant-projet de réforme de la responsabilité civile 2016. Le ministre de la Justice présente l'avant-projet de réforme du droit de la responsabilité civile. Defrénois, 2017, n° 07, p. 64. L. Leveneur, Et maintenant, vers une réforme de la responsabilité civile. Repère Contrats Concurrence Consommation n° 7, Juillet 2016, repère 7. G. Viney, Après la réforme du contrat, la nécessaire réforme du code civil relative à la responsabilité, JCP G, 2016. 99. G. Viney, L'espoir d'une recodification du droit de la responsabilité civile, D. 2016, p. 1378.

علماً بأنه ولأغراض البحث سيتم التدليل على هذا المشروع باختصار: [PLRRC Urvoas 2017]، كما سيتم التدليل على القانون المدني السابق باختصار: [Ancien C.C.] والقانون المدني الحالي باختصار: [Actuel C.C.]، أو [C.C. Modifié] أو [Nouveau C.C.]، حسب المقتضي النصي.

⁽⁵⁾ P. Catala, (Dir.), Avant-projet de réforme du droit des obligations (articles 1101 à 1386 du code civil) et du droit de la prescription (articles 2234 à 2281 du code civil), rapport à P. Clément, Ministre de la Justice, 22 septembre 2005, Pp. 141-170. Avant-projet de réforme du droit des obligations et de la prescription, (Dir.) P. Catala, La Documentation française, 2006. Colloque organisé par la Revue des contrats le 12 mai 2006, L'avant-projet de réforme du droit de la responsabilité, Revue des contrats (RDC), 2007, n° 1, numéro spécial.

⁽⁶⁾ Ph. Remy et J-S. Borghetti, Présentation du projet de réforme de la responsabilité délictuelle, In Pour une réforme du droit de la responsabilité civile, (Dir.) F. Terré, Thèmes et commentaires, Dalloz, 2011, p. 61. Pour une réforme du droit de la responsabilité civile, *Dalloz*, 2011 ; Pour une réforme du régime général des obligations, *Dalloz*, 2013. Ph. Brun, C. Quezel-Ambrunaz, Réforme de la responsabilité civile : regards impressionnistes sur un projet académique. Revue Lamy Droit civil, 2012, p. 89.

⁽⁷⁾ A. Anziani et L. Béteille, (Dir.), Responsabilité civile : des évolutions nécessaires. Rapport du groupe de travail sur la responsabilité civile de la Commission des lois du Sénat, 15 juillet 2009, n° 558.

⁽⁸⁾ Avant-projet de loi Réforme de la responsabilité civile 2016. [APLRRRC Urvoas 2016]. Le ministre de la Justice présente l'avant-projet de réforme du droit de la responsabilité civile. Defrénois, 2017, n° 07, p. 64. Ph. Brun, Premiers regards sur l'avant-projet de réforme de la responsabilité civile, RTD civ, 2016, p. 140. Vue d'ensemble de l'avant-projet de réforme de la responsabilité civile, D. 2016, n° 32s, p. 1386.

⁽⁹⁾ يجدر التنويه، إلى أنَّ البعد المقارن للبحث يكمن في دراسة وتحليل النتائج الاجمالية الموضوعية والشكلية للتبني القانوني المحتمل لهذا المشروع على نظرية المسؤولية المدنية في التشريع المدني الفرنسي بين الواقع التشريعي السابق والحالي، عبر توضيح واقع الحال لهذه النظرية في ضوء أحكام القانون المدني السابق مقارنة مع ما هي عليه في القانون المدني الحالي، من خلال العرض لأحكام هذا المشروع، دون أن يعني ذلك التحليل المعمق للنصوص القانونية في كل من القانون المدني السابق والحالي والمشروع، أو التقديم لدراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي من جهة والتشريعات الغربية أو العربية المناظرة، وإنما تقديم دراسة إطارية مكتملة لمختلف هذه التحولات المحتملة بين الواقع التشريعي السابق والحالي.

⁽¹⁰⁾ نظراً لطبيعة موضوع البحث الذي يتناول تسليط الضوء على مشروع هذا القانون من المبررات والنتائج في التشريع المدني الفرنسي، فستكون القاعدة المرجعية للبحث معتمدة، بالدرجة الأولى، على المراجع البحثية الحديثة الفرنسية، مع الإشارة حين الحاجة إلى بعض المراجع العربية على سبيل الاستزادة والتدعيم، الأمر الذي نُعدُّه نقطة للبحث لا عليه، كونها تبرزه أصالته وجدته.

⁽¹¹⁾ مما لا شك فيه، أنَّ هذا المشروع والتطورات المصاحبة له ستكون موضوع بحث وتحليل أكاديمي معمق من قبل العديد من رجال القانون والفقهاء الفرنسيين والعرب، وستتناول جوانب عديدة منه، غير أنَّه ولاعتبارات النشر الأكاديمي أولاً، ولسعة موضوع البحث ثانياً، أترنا البحث في النقطتين الرئيسيتين المنوه عنهما في متن البحث، واللتان ستشكلان بدورهما المحورين الرئيسيين لهذه الورقة البحثية، كما سبق بيانه.

⁽¹²⁾ لا يكاد يخلو أي كتاب أو مرجع قانوني يتعلق بمدخل علم القانون أو التقديم لنظرية القانون عمومًا، من الإشارة إلى دور المنظومة القانونية الفرنسية في منظومة التشريعات العربية وتأثيرها بها، والدور الخاص الذي لعبه القانون المدني الفرنسي في التشريعات المدنية الوضعية في الدول العربية. راجع على سبيل المثال، سمير تناغو، النظرية العامة للقانون، منشأة المعارف، 2008، ص. 363-377. حسن كيرة، المدخل إلى القانون، القانون بوجه عام، طبعة 2014، منشأة المعارف، 2014، ص. 246 وما بعد. راجع في القانون الفرنسي، Ch. Chehata, La théorie de la responsabilité civile dans les systèmes juridiques des pays du Proche-Orient. Revue internationale de droit comparé (RIDC). Vol. 19 N°4, Octobre-décembre 1967. Pp. 883-915. O., Descamps, Histoire du droit de la responsabilité dans le monde occidental, Prendre la responsabilité au sérieux, A. Supiot et M. Delmas-Marty (Dir.), PUF, p. 39-54.

⁽¹³⁾ Loi n° 98-389 du 19 mai 1998 - art. 1 JORF 21 mai 1998. De la responsabilité du fait des produits défectueux (Anciennes Articles 1386-1 à 1386-18).

⁽¹⁴⁾ Loi n° 2016-1087 du 8 août 2016-art. 4. De la réparation du préjudice écologique (Anci. Artic. 1386-19 à 1386-25).

⁽¹⁵⁾ J. Carbonnier, Paroles de J. Carbonnier. Propos de R. Verdier, Revu du droit et cultures, n° 48, 2004, Pp. 231-251. G. Notté, Du droit à l'oubli au temps perdu... Cahiers de droit de l'entreprise, n° 4, Juillet 2015, éditorial 4.

⁽¹⁶⁾ من غير الخافي أن نظرية المسؤولية المدنية قد خضعت لتحول حقيقي في القرن التاسع عشر مع انعكاسات الثورة الصناعية على المجتمع الفرنسي، وتزايد حالات إصابات العمل، ما حتم الانتقال من نظرية الخطأ في المسؤولية لنظرية المخاطر، ما عزز من دور مؤسسات التأمين، وأولد نظريات قانونية داعمة للمسؤولية وإن كانت منفصلة عنها، إلا أنها كانت وليدتها وتناجها. كما أن التطور لم يقف عند هذه الحدود

بل، شمل بروز كيانات قانونية أخرى غير الشخص الطبيعي يجب البحث في إطار مسؤوليتها القانونية، لتتوسع نطاق المسؤولية ليشكل مفهوم مسؤولية الشخص الاعتباري، بما فيها الأشكال المتعددة لهذه المسؤولية، بين مسؤولية الشركة كشخص اعتباري، في مواجهة العلاقة مع مؤسسيها والمساهمين فيها، ومسؤولية الشركة في علاقتها مع غيرها من الشركات، ومع الشركة الأم، ومع الفروع، ومع السلطة، وغير ذلك من الفرضيات القانونية المتعددة لهذه المسؤولية القانونية. ومع تزايد النمو المجتمعي والطفرة الصناعية في المنتجات والتوزيع الهائل لهذه المنتجات، والابتعاد في توزيعها عن إطار التعاقد المباشر أو غير المباشر لشكل من أشكال الالتزام المتعدد، كان لزاماً على المسؤولية المدنية أن تتوسع وتستجيب لمختلف هذه التحولات، وتجد آليات قانونية تؤطر هذا النوع من المسؤولية القانونية، في إطار حماية الأفراد المتعاملين مع هذه المنتجات، وبالتالي وضع قواعد قانونية خاصة لحماية شريحة مجتمعية واسعة، جديدة هي: المستهلكين، كما زيادة الأمان القانوني في المنتج بذاته، لاسيما لتعزيز الأمان القانوني تجاه هذه المنتجات، لاسيما المعيبة منها. أضف لذلك، تعدد أوجه المسؤولية القانونية عن الأشخاص التابعين في قضايا المسؤولية عن الأشخاص الضعيفين أو الخطيرين أو حتى العاملين، والتي أضحت لهم قواعد خاصة في تحديد طبيعة المسؤولية القانونية لكل منهم بعيدة عن النصوص القانونية العامة. أضف لذلك قضايا المسؤولية البيئية، ويمكن أن نضيف لها اليوم مسؤولية الإنسالة المتولدة عن حالات الذكاء الصناعي.

A. Mendoza-Caminade, *Le droit confronté à l'intelligence artificielle des robots : vers l'émergence de nouveaux concepts juridiques ?* D. 2016, p. 445. M. Bary : *Responsabilité civile et préjudice écologique, Responsabilité civile et assurances*, 2016, Etude 8. C. Coulon, *Du robot en droit de la responsabilité civile : à propos des dommages causés par les choses intelligentes, Responsabilité civile et assurances*, 2016, Etude 6.

⁽¹⁷⁾ Responsabilité des constructeurs d'ouvrages (articles 1792 et suivants du code civil) ; Responsabilité du fait des accidents de la circulation (loi n° 85-685 du 5 juillet 1985) ; Responsabilité du fait des produits défectueux (articles 1386-1 et suivants du code civil) ; Responsabilité des professionnels et établissements de santé à raison des dommages de santé (articles L. 1142-1 et suivants du code de la santé publique) ; Responsabilité des contrefacteurs de brevets, de marques ou de dessins et modèles (code de la propriété intellectuelle).

⁽¹⁸⁾ بما فيها المادة الرئيسية الحاملة لنظرية المسؤولية المدنية والمتعلقة بالمسؤولية عن الفعل الشخصي التي تقضي بأن أي فعل ينجم عنه ضرر للغير يلزم من تسبب به بخطئه بالتعويض، حتى ولو وقع هذا الضرر بسبب إهماله أو عدم تبصره. في حين أن باقي المواد الأربعة التالية، إنما تتناول باقي أنواع المسؤولية على اختلاف صنوفها بالمسؤولية عن فعل الغير، بما فيها مسؤولية الأبوين عن أعمال أولادهم القصر، ومسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه؛ ومن ثم المسؤولية عن فعل الحيوان، المسؤولية عن الأشياء، دون أن يكون هناك تفصيلات دقيقة لمختلف هذه الفرضيات.

⁽¹⁹⁾ Loi n° 2002-305 du 4 mars 2002 - art. 8 JORF 5 mars 2002.

⁽²⁰⁾ Ancien CC. Arts. (1146 à 1155).

⁽²¹⁾ Pas moins de neuf codes contiennent des dispositions particulières organisant des régimes spéciaux : code des assurances, code de l'aviation civile, code de commerce, code de la consommation, code de l'environnement, code forestier, code minier, code monétaire et financier, code de la propriété intellectuelle, code de la santé publique et code rural. Cf., pour une présentation exhaustive, Fabrice Leduc, « Le droit de la responsabilité civile hors le code civil », *PA*, 2005, n° 133, p. 3.

⁽²²⁾ H. Capitant, F. Chénéde et autres, *Les grands arrêts de la jurisprudence civile : Tome II : obligations, contrats spéciaux, sûretés*, 13^e éd, Dalloz, 2015, n° 182 à 237. Pp. 261 à 505. F. Zenati, *La jurisprudence*, Dalloz, 1991, p. 20s.

أزمة الهوية هذه، إنما أتت وليدة أزمة المصدر، فالدور التكميلي الذي لعبته المؤسسة القضائية طيلة الفترة الماضية لتلافي العيوب التي اعترت قصور وجمود هذه النظرية، أفقدت هذا القانون جانباً كبيراً من طبيعته التقنية، واضعاً إياه في موقف قانوني حرج، لاسيما حين التعرض لنصوصه التقنية التي أغفلت تنظيم كثيراً من المسائل المتعلقة بهذه النظرية.

I. Sérandour, *La jurisprudence au secours de la loi*, "Cass. 3^e civ, 12 sept. 2012", n° 11-13309, *PA*, 2013, n° 24, p. 9. *Jurisprudence Chronopost*, Sur cette jurisprudence, v. F. Terré et Y. Lequette, *Les grands arrêts de la jurisprudence civile*, T. II, *Dalloz*, 12^e éd, 2008, n° 157, spéc, n° 4-5.

⁽²³⁾ J-L. Halpérin, *Histoire du droit privé français depuis 1804*, Presse universitaire de France, 2012, p. 62s.

⁽²⁴⁾ B. Winiger, *Le Code civil français dans le droit européen : Actes du colloque sur le bicentenaire du Code civil français organisé à Genève les 26-28 février 2004*, *Bruylant*, 2005. W. Van Boom & A. Pinna, *Le droit de la responsabilité civile de demain en Europe. Questions choisies*, *In La responsabilité civile européenne de demain*.

Projets de révision nationaux et principes européens, B. Winiger (Dir.), Bruylant, Schulthess, Zurich, Bâle, 2008, Pp. 261-277.

⁽²⁵⁾ Pour plus d'informations à propos de tous ces efforts voir : J-L. Halpérin, 'Deux cents ans de rayonnement du code civil des Français ?', *Les Cahiers de droit*, 46.1-2 2005, p. 229. Ph. Remy, Réviser le titre III du livre troisième du Code civil ? *RDC*, 2004, p. 1169.

⁽²⁶⁾ F. Ranieri, Les sanctions de l'inexécution contractuelle en droit allemand, in Les sanctions de l'inexécution des obligations contractuelles, études de droit comparé, sous la direction de M. Fontaine & G. Viney, Bruylant & LGDJ, 2001, Pp. 811-835.

⁽²⁷⁾ Voir, V. Gesetz zur Modernisierung des Schuldrechts (loi sur la modernisation du droit des obligations) du 26 novembre 2001, BGBl. *Journal officiel allemand*. 2001, I, p. 3138s. La loi portant modification du code civil Allemand. JO. (BGBl. 2001 I S. 3138). R. Legeais, M. Pédamon, C. Witz, Code civil Allemand, BGB Bürgerliches Gesetzbuch. *Dalloz*, 2010. Articles, §311-§314. Pp. 106-113, et Pp. 9-15. W. Ernest, Le BGB en tant que codification, J-Ph. Dunand, B. Winiger, Le code civil français dans le droit européen, éd. Bruylant. 2005. Pp. 141-152. Ch. Krampe, Les principes directeurs du Code civil Allemand. Le code civil français et le dialogue des cultures juridiques. Colloque de Beyrouth des 3, 4 et 5 mai 2004, éd. Bruylant, 2008. Pp. 119-128.

⁽²⁸⁾ I. Geers, Alternative liability under Belgian law : unknown and thus unloved? *European Review of Private Law*, 1994, Pp. 442-452. D. Mazeaud, Les clauses limitatives de réparation, *In Les obligations en droit français et en droit belge, Actes des journées, 11-12 décembre 1992. Faculté de droit de Paris Saint-Maur et Faculté de droit de l'Université libre de Bruxelles, Dalloz*, 1994, p. 155.

⁽²⁹⁾ C. Aubert De Vincelles, Premier regard sur la proposition d'un droit commun européen de la vente. *JCP G*, 2011. 1376.

⁽³⁰⁾ "UNIDROIT". P. Deumier, Les principes Unidroit ont 10 ans, bilan en demi-teinte, *RDC*, 2004, n° 3, p. 774. D. Mazeaud, « À propos du droit virtuel des contrats : réflexions sur les principes d'Unidroit et la Commission Lando », *In Mélanges M. Cabrillac, Litec*, 1999, p. 205. Le projet de droit commun européen de la vente : menace ou opportunité pour le modèle contractuel français ? actes du colloque, Paris le 10 mai 2012, *RDC*, 2012. 1393 s. (rubrique Débats).

⁽³¹⁾ "Commission Lando". Réflexions croisées vers un droit européen des contrats ? Dossier sur le droit européen des contrats, séries d'articles, *Revue Lamy Droit Civil*, juillet 2011. B. Fages, *Quelques évolutions contemporaines du droit des contrats à la lumière des Principes de la commission Lando*, Dalloz, 2003. 2386.

⁽³²⁾ "Code Gandolfi". G. Gandolfi, Pour un code européen des contrats, *RTD. civ.* 1992, p. 707.

⁽³³⁾ "Principes de droit européen de la responsabilité civile". The European Group on Tort Law, Principles of European Tort Law. Text and Commentary, Wien, Springer, 2005. Pour plus d'informations : La responsabilité civile européenne de demain. Projets de révision nationaux et principes européens, B. Winiger (Dir.), Bruylant, Schulthess, Zurich, Bâle, 2008. F. Werro, Les Principes de droit européen de la responsabilité civile en deux mots : contenu et critique, *HAVE* 2005, Pp. 248-250. R. Zimmermann, Principles of European Contract Law and Principles of European Tort Law : Comparison and Points of Contact. *In H. Koziol/B. Steininger (eds.) : European Tort Law 2003 (2004) 2 ff.* Les principes du droit européen de la responsabilité civile, Vol. 11, Société de législation comparée, 2011.

⁽³⁴⁾ أحدثت هذه اللجنة في العام 1992 بهدف دراسة مختلف قواعد المسؤولية المدنية في الدول الأوروبية، بغية الخروج برؤية قانونية توحّد قواعد المسؤولية المدنية على المستوى الأوروبي، عبر دراسة مختلف قواعد المسؤولية غير التعاقدية لمختلف هذه الدول، والبحث في نقاط التقاطع البيئي بينها. واضحة بذلك، أول مشروع قانون أوروبي موحد للمسؤولية المدنية ضمن عناوين ستة رئيسية، تناول الأول منها القواعد العامة للمسؤولية، في حين تحدث الثاني عن الشروط العامة للمسؤولية المدنية، بينما عرض العنوان الثالث للأسس المختلفة للمسؤولية المدنية، ليتناول العنوان الرابع الشروط المحددة والمعفية للمسؤولية، بينما عرض العنوان الخامس لقواعد تعدد المسؤولين في المسؤولية، ليختم في عنوانه السادس والأخير عن التعويض عن الضرر. ولعل مقارنة بسيطة لمنهجية هذا المشروع مع مشروع القانون الحالي يبين بوضوح حجم التشابه بين المشروعين، ما يبرز تأثير المنظومة الفكرية الأوروبية على المنظومة القانونية الفرنسية.

European Group on Tort Law. <http://www.egtl.org/>.

⁽³⁵⁾ Pour plus d'informations voir : J. Knetsch, L'eupéanisation du droit de la responsabilité civile : mythe ou réalité ? : *D.* 2017, p. 18. A. G. Castermans, D. Dankers-Hagenaars, A. Dejean de la Batie (Dir.), Regards comparatistes sur

la réforme de la responsabilité civile, *RIDC*, n° 1, 2017, Pp. 5-44. O. Berg, L'influence du droit allemand sur la responsabilité civile française, *RTD civ.* 2006, Pp. 53-62.

⁽³⁶⁾ Pour plus d'informations voir : R. de Graaff, M. Leveneur et B. Moron-Puech, Concurrence of actions, in Report on the french avant-projet de réforme de la responsabilité civile, Rapport du Groupe Grotius-Pothier remis à la Chancellerie, 30 juill. 2016. Ph. Rémy-Corlay et D. Fenouillet (*Dir.*), *In* Les concepts contractuels français à l'heure des Principes du droit européen des contrats, Paris, *Dalloz*, 2003, p. 243.

⁽³⁷⁾ O. Dufour, La concurrence des systèmes juridiques est en marche ! *PA*, 2008, n° 43, p. 3.

⁽³⁸⁾ J. Cartwright, Un regard anglais sur les forces et faiblesses du droit français des contrats, *RDC*, n° 3. 2015. Pp. 691-699. H. Beale, La réforme du droit français des contrats et le "droit européen des contrats" : perspective de la Law commission anglaise, *RDC*, 2006, p. 135, 144. J. Onno, Le modèle juridique français : un obstacle au développement économique ? *PA*, 2005, n° 233, p. 8.

⁽³⁹⁾ هذا الواقع الاقتصادي التنافسي غير المرغوب أضحي بالنسبة للكثيرين، لاسيما فقهاء القانون الفرنسي المقارن من المدرسة الأنكلوسكسونية دليل سقم لهذا القانون لا عافية له، بوصفه أصبح قانوناً طارداً للاستثمارات لا جاذباً لها، مؤكداً أنه في ظل نظام عالمي تنافسي معلوم يغدو القانون نفسه في موضع تنافسي، كما يغدو غياب تحديثه وتطويره شكلاً من أشكال الانتحار التشريعي.

Le projet de réforme de la responsabilité civile est une œuvre collective portée par la Chancellerie. Propos recueillis par C. Kleitz, interviewé J-J. Urvoas, Ministre de la Justice. *GDP*. 14 mars 2017, n° 11, p. 10. R. David & C. Jauffret-Spinozi, Les grands systèmes de droit contemporains, *Dalloz*, Paris, 11^{ème} éd., 2002. Communiqué de Presse sur présentation par le garde des sceaux du projet de modernisation et simplification du droit et des procédures dans les domaines de la justice et des affaires intérieures du 27 novembre 2013. Voir aussi, G. Samuel, "Réalisme" et "efficacité" du droit anglais des contrats. Ch. Jamin, D. Mazeaud, La nouvelle crise du contrat, *Dalloz*, 2012. Pp. 69-81.

⁽⁴⁰⁾ تعددت الدول التي استلهمت نصوصها القانونية من المشرع المدني الفرنسي ما لبثت، وتحت ضغط هذه العولمة أن عدلت من سياستها التشريعية ووضعت عدداً من النصوص القانونية التي تجاوزت بها منظومة التشريع الفرنسية، وفي مقدمتها مصر ولبنان وسوريا، كما غالبية دول مجلس التعاون الخليجي. أما على المستوى الغربي فيمكن الإشارة إلى القانون البرتغالي والقانون الهولندي وقانون مقاطعة كيبيك في كندا والقانون الألماني والقانون الإسباني، مما يبيّن أن تربع التشريع الفرنسي على منظومة هذه التشريعات أضحت موضع شك كبير.

⁽⁴¹⁾ "Doing Business Rapport" الصادرة عن البنك الدولي. تبرز أهمية هذه التقارير على المستوى التشريعي المدني كونها تبحث في دراسة مدى قدرة منظومات القوانين المدنية على جذب الاستثمارات من عدمها. حيث تتناول دراسة المنظومات القانونية في غالبية دول العالم الذي تتنازع ثلاثة منظومات قانونية: اللاتينية والأنكلوسكسونية والجرمانية. ولا يخفي البعض اعتقاده أن النتائج التي تتوصل إليها هذه التقرير إنما تنطوي على غايات سياسية لا قانونية هدفها الترويج للنظام الأنكلوسكسوني على حساب باقي المنظومات القانونية في ظل حرب تنافسية قانونية غير نزيهة، مشككين في صدقية النتائج التي تتوصل إليها هذه التقارير لأسباب عدة من أهمها افتقارها للدراسات العلمية واعتمادها على المؤشرات الاقتصادية، ناهيك عن عدم فهمها الخصوصية التشريعية المدنية بعيداً عن الغائية التجارية، نظراً لأن القوانين توزن بقيم العدالة وليس بمنافع الاقتصاد.

Rapport Doing Business : l'association Henri Capitant publie le deuxième volume de sa riposte. JCP Notariale et Immobilière, 12 Janvier 2007, n° 2, 12 Janvier 2007, act. 134. L'association Henri Capitant organise la riposte au Rapport Doing Business, Da Vinci Code du droit comparé. JCP Notariale et Immobilière, n° 18, 5 mai 2006, act. 348.

⁽⁴²⁾ Doing Business Annuals Reports, 2019 Banque Mondiale, p. 13.

⁽⁴³⁾ Voir : Arts. (711 à 2278) | (1101 à 1369-11) | (1146 à 1155) | (1134 à 1167) | (1370 à 1386) | (1382 à 1386) | (1386-1 à 1386-18) | (1386-19 à 1386-25). Ancien CC.

⁽⁴⁴⁾ P. Esmein, Obligation et responsabilité contractuelles, In Études offertes à G. RIPERT, Le droit privé au milieu du XXème siècle, T. II, LGDJ 1950. L. Bach, Réflexions sur le problème du fondement de la responsabilité civile en droit français, *RTD civ.* 1977, Pp. 17-53 et Pp. 221-242. L. Bach, Réflexions sur le problème du fondement de la responsabilité civile en droit français, *RTD civ.* 1977, Pp. 17-53 et Pp. 221-242.

⁽⁴⁵⁾ Ph. Rémy, La responsabilité contractuelle : histoire d'un faux concept, *RTD civ.* 1997, p. 323 ; Critique du système français de responsabilité civile, *Droit et Cultures*, 1996, p. 31. M. Planiol, Etude sur la responsabilité civile : du fondement et de la responsabilité civile, *Rev. Crit de lég et juris*, 1905, p. 277.

⁽⁴⁶⁾ "CC. Modifié", Arts. (711 à 2278).

⁽⁴⁷⁾ Ancien CC. Arts. (1101 à 1369-11).

(48) "CC. Modifié", Arts. (711 à 1303-4).

(49) Ancien CC. Arts. (1370 à 1386).

(50) "CC. Modifié", Arts. (1304 à 1352-9).

(51) Ancien CC. Arts. (1386-1 à 1386-18).

(52) "CC. Modifié", Arts. (1353 à 1386-1).

(53) Ibidem. Arts. (1101 à 1231-7).

(54) Ibidem. Arts. (1240 à 1252).

يشار هنا إلى أنه لا يوجد ترقيم قانوني ما بين المادة 1231-7 والمادة 1240.

(55) "CC. Modifié", Arts. (1300 à 1303-4).

يشار هنا إلى أنه لا يوجد ترقيم قانوني ما بين المادة 1252 والمادة 1300.

(56) M. Mignot, Commentaire article par article de l'ordonnance du 10 février 2016 portant réforme du droit des contrats, du régime général et de la preuve des obligations (I). PA. 26/02/2016, n° 41, p. 8.

(57) Idem, Chapitre IV. Section V. L'inexécution du contrat, Arts. (1217 à 1218). Sous-Section 1. L'exception d'inexécution, Arts. (1219 à 1220). Sous-Section 2. L'exécution forcée en nature, Arts. (1221 à 1222). Sous-Section 3. La réduction du prix, Art. (1223). Sous-Section 4. La résolution, Arts. (1224 à 1230). Sous-Section 5. La réparation du préjudice résultant de l'inexécution du contrat, Arts. (1231 à 1231-7). "CC. Modifié", op, cit.

(58) علماً بأن هذا الهجر المصطلحي، ليس الأول، بل سبقته محاولات فقهية عديدة حثت المشرع الفرنسي على هجر هذا الربط لنظرية المسؤولية المدنية مع البعد التقصيري القائم على مفهوم الجريمة وشبه الجريمة، لمفهوم العقد وخارج العقد. لاسيما في تعديل نظرية التقادم عام 2008. ومما لا شك فيه أن هذا التوجه لهجر المسؤولية التقصيرية لمصطلح المسؤولية غير التعاقدية، مع تفرع نظرية المسؤولية المدنية الحديثة في القانون المدني بين المسؤولية التعاقدية والمسؤولية غير التعاقدية، ببعديه الإرادي وغير الإرادي، إنما ينسجم بشكل كبير مع الإطار الفلسفي لنظرية الالتزام القائمة على البعد الإرادي للالتزام "التصرف القانوني" والبعد اللإرادي له "الواقعة القانونية"، الأمر الذي كرسه المشرع في تعديل القانون لعام 2016، حينما ميز في مصادر الالتزام بين الإرادي وغير الإرادي، والتميز بين مفهومي المسؤولية التعاقدية وغير التعاقدية في مشروع المسؤولية المدنية الحالي،

Projet de réforme de la responsabilité civile Mars 2017. L'ordonnance, n° 2016-131, 10 févr. 2016, op, cit. "CC. Modifié", Arts. (1100 à 1100-2). LOI n° 2008-561 du 17 juin 2008 portant réforme de la prescription en matière civile. JORF n° 0141. 18 juin 2008 p. 9856. "CC. Modifié", Arts. (2219 à 2278). Le projet de réforme de la responsabilité civile est une œuvre collective portée par la Chancellerie. Propos recueillis par C. Kleitz, interviewé J-J. Urvoas, Ministre de la Justice. GDP, 2017, n° 11, p. 10.

(59) Vue d'ensemble de l'avant-projet de réforme de la responsabilité civile, op, cit, p. 1386.

(60) "CC. Modifié", Arts. (1240 à 1244).

(61) Ibidem. Arts. (1245 à 1245-17).

(62) Ibidem. Arts. (1246 à 1252).

(63) De la responsabilité du fait des produits défectueux. Ancien CC. Arts. (1386-1 à 1386-18). La responsabilité extracontractuelle en général. "CC. Modifié", Arts. (1240 à 1244).

(64) Le projet de réforme de la responsabilité civile est une œuvre collective portée par la Chancellerie., op, cit, p. 10.

(65) "CC. Modifié", Arts. (1245-17).

(66) Livre III : Des différentes manières dont on acquiert la propriété. Titre III : Des sources d'obligations. Sous-titre II : La responsabilité extracontractuelle. Chapitre Ier : La responsabilité extracontractuelle en général. "CC. Modifié", Arts. (1240 à 1244).

(67) "CC. Modifié", Arts. (1116 ; 1178 ; 1100-2 ; 1245-17).

(68) PLRRC Urvoas, Arts. (1232 à 1299-3). B. Winiger, L'architecture de l'avant-projet de loi sur la responsabilité civile. Revue de droit suisse, n° 4, 2001, Pp. 299-326.

(69) PLRRC Urvoas, Arts. (1233 à 1234).

(70) Ibidem. Arts. (1235 à 1252).

(71) *Ibidem*. Arts. (1253 à 1257-1).

(72) *Ibidem*. Arts. (1258 à 1280).

(73) *Ibidem*. Arts. (1281 à 1284).

(74) *Ibidem*. Arts. (1285 à 1288).

(75) La division du l'ancien code civil était : Livre, Titre, Chapitre, Section, Paragraphe. *Ancien CC*. Alors la division dans le projet de la loi était : Livre, Titre, Sous-Titre, Chapitre, Section, Sous-Section, §. "Terré", projet de loi, op, cit. Tandis qu'elle est dans le nouveau code civil : Livre, Titre, Sous-Titre, Chapitre, Section, Sous-Section, Paragraphe. "CC. Modifié", op, cit. Ch. Atias, L'influence des doctrines dans l'élaboration du Code civil, *Histoire de la justice*, 2009, I, n° 19, Pp. 111-120. A-J. Arnaud, Les origines doctrinales du Code civil français, *LGDJ*, 1969, p. 130s.

(76) عديدة هي الأمثلة التي تُبين واقع الخلط المفاهيمي بين نظريتي العقد والالتزام في القانون المدني السابق، وإن كان أبرزها حضورًا تلك المتعلقة بالمصطلح القانوني الخاص بالعقد بحد ذاته، والذي غالبًا ما تم الخلط بينه وبين مفاهيم عديدة مقاربة! فغالبًا ما كانت نصوص القانون تَمزجُ بين مفهوم العقد ومفهوم كل من الاتفاق من جهة، كما في القسم الأول والثاني من العنوان المخصص لـ "العقود والالتزامات التعاقدية بشكل عام"؛ والالتزام من جهة أخرى. بل إنَّ القانون المدني السابق في بعض الأقسام خلط بين مفهومي الاتفاق والالتزام، كما في القسم الثالث المعنون آثار الالتزام الذي تحدث في عنوانه الفرعي الخامس عن شرح الاتفاقيات. ومن غير الخافي أنَّ هذه الضبابية إنَّما كانت نتيجة للاختلاف الفقهي بين الفقهاء الأربعة مؤسسي القانون المدني، لا سيما الفقيه "Pothier" حول طبيعة الفرق القائم بين العقد والاتفاق والدلالة القانونية لكلٍ منهما. راجع في ذلك،

Arts. (1101-1102|1107|1108-1134). *Ancien Code civil 2016*. E. Savaux, La théorie générale du contrat, mythe ou réalité ? *LGDJ*, 1997, notamment, p. 27s, 44s, 230s, 232s.

(77) Titre III : Des contrats ou des obligations conventionnelles en général. Chapitre Ier : Dispositions préliminaires. (Arts. 1101 à 1107). Chapitre II : Des conditions essentielles pour la validité des conventions. (Arts. 1108 à 1133). Chapitre III : De l'effet des obligations. (Arts. 1134 à 1167). *Ancien Code civil 2016*.

لتصبح نظرية العقد ضمنه مغيبة بين ثنايا نصوص نظرية الالتزام، بالنسبة للعديد من الفقهاء ممن ينتقدون هذا التوجه التشريعي، ومتخفية بثوب هذه النظرية بأحسن الأحوال، بالنسبة لمناصري هذا التوجه التشريعي، وإنَّ كان الأمران لا يلغيان أنَّ ثمة عيب تشريعي كبير في التعاطي مع النظرية المغيبة. ما غيب بالتالي نظرية المسؤولية العقدية لتمتج بدورها مع نظرية الالتزام. وإنَّ كان البعض يدافع عن هذا التوجه بالقول بأنَّ النص الوارد عن الالتزام أو الاتفاق في القانون المدني السابق إنَّما يشير إلى العقد، وهو ما درجت الأدبيات القانونية عليه، فإنَّ ذلك في نظرنا لا يفي بصفة العيب عن هذا القانون لاسيما في إطار استعمال المصطلح اللفظي، والذي كان حرًا بالمشروع المدني الفرنسي السابق لتلافيه.

J. Ghestin, Le contrat : formation, *Traité de droit civil sous la direction de J. Ghestin*, op, cit, p. 20s, spéc. p. 24.

(78) Livre III : Des différentes manières dont on acquiert la propriété. Titre III : Des sources d'obligations (Articles 1100 à 1100-2). Sous-titre Ier : Le contrat. "Actual CC".

(79) Livre III : Des différentes manières dont on acquiert la propriété. Titre III : Des sources d'obligations Sous-titre II : La responsabilité extracontractuelle. "Actual CC"

(80) Livre III : Des différentes manières dont on acquiert la propriété. Titre III : Des sources d'obligations Sous-titre III : Autres sources d'obligations. "Actual CC"

(81) G. Guerlin, Le contrat est une convention, mais toutes les conventions ne sont pas des contrats. *L'essentiel Droit des contrats*. 2016, n° 03. p. 2s.

(82) "CC. Modifié", Art. (1217).

(83) *Ibidem*. Arts. (1219 à 1220).

(84) *Ibidem*. Arts. (1221 à 1222).

(85) *Ibidem*. Art. (1223).

(86) *Ibidem*. Arts. (1224 à 1230).

(87) *Ibidem*. Arts. (1231 à 1231-7).

(88) كان من المفروض أن يتم تبني مشروع تعديل قانون المسؤولية المدنية مع قانون العقود، غير أنه، ولأسباب لا تزال غير واضحة للكثير من رجال الفقه الفرنسي، أثر المشرع الفرنسي الفصل بين نظرية العقد ونظرية المسؤولية، متبنياً بموجب القانون رقم 10 لعام 2016 التعديل الجديد لأحكام نظرية العقد، ومبقياً نظرية المسؤولية في حيزها القانوني السابق دون أي تعديل جوهري ملموس، ما جعل نظرية الالتزام مبتورة الجانب. وقد ذهب بعض الفقه للقول بأن الفصل بين النظريتين، إنما آتى لخصوصية التبني القانوني لمشروع القانون الخاص بنظرية العقد، عبر مرسوم رئاسي، وليس قانون برلماني، الأمر الذي أثار جدلاً فقهيًا واسعاً في حينها. لذلك، ورغبة من الحكومة الفرنسية الجديدة في منح البرلمان دوراً أكبر في مشروع هذا القانون، فقد تم تأجيل تبنيه. في حين ذهب البعض الآخر من الفقه للقول بأن المسؤولية المدنية في جانبها التقصيري تمس شريحة مجتمعية واسعة، وتحتاج لعناية أكبر. وبالتالي يجب النظر بعمق أكبر في نصوص مشروع هذا القانون، ما يستوجب منح المزيد من الوقت للتفكير في النصوص القانونية الخاصة بقواعده. بينما ذهب رأي آخر للقول، إن المشرع آثر الفصل في تبني مشروع القانون جانباً، في الوقت الراهن، لاستكمال التعديلات القانونية في جوانب قانونية أخرى. في جميع الأحوال فإن هذه التبريرات تبقى موضع نظر، وغير مفصلية، لاسيما إذا ما علمنا أن خصوصية الإقرار القانوني لقانون العقود، لم تطعن في صحة ونفاذ والتبني النهائي لقانون العقود الجديد، ناهيك عن أن القانون المدني الجديد تناول بالتعديل جوانب مهمة في نظرية المسؤولية المدنية في شقها المتعلق بالمسؤولية العقدية، التي لا تقل أهمية عن نظيرتها التقصيرية. ناهيك عن أن العمل القانوني الذي قام به عرابو مشروع قانون العقد والمسؤولية، لا يقل أهمية في جانبها المتعلق بالشق التعاقدية لهذه المسؤولية عن جانبها التقصيري، ما يجعل من مختلف هذه النقاط التبريرية، بالنسبة لنا موضع أسف.

G. Viney, Après la réforme du contrat, la nécessaire réforme du code civil relative à la responsabilité, JCP G, 2016, p. 99. G. Viney, L'espoir d'une recodification du droit de la responsabilité civile, D. 2016, p. 1378.

(89) بمعنى أن مختلف قواعد المسؤولية التعاقدية الخاصة بالمرضي قدماً في تنفيذ العقد أو الدفع بذلك، أو حتى فسخه تبقى ضمن نصوص القانون الحالي سارية المفعول ولا تخضع للتعديل، وإنما يعدل فقط القواعد الخاصة باصطلاح الضرر الناجم عن عدم التنفيذ، الواردة في القسم الفرعي الخامس الخاص من القانون الحالي، وذلك لكون أحكام هذا القسم إنما تمثل نقطة الالتقاء بين شكلي المسؤولية العقدية وغير العقدية، من حيث الحق بالمطالبة بالاعطال والضرر. فمختلف الخيارات السابقة هي خيارات حصرية في المسؤولية العقدية، بينما إصلاح الضرر "التعويض"، هو الشكل الذي يشكل قاسماً مشتركاً في نوع الجراء المترتب في نوعي المسؤولية العقدية وغير العقدية.

(90) Livre III : Des différentes manières dont on acquiert la propriété. Titre III : Des sources d'obligations Sous-titre II : La responsabilité extracontractuelle. "Actual CC"

(91) الحقيقة، إن المشرع الفرنسي قد قصد الجمع بين شبه العقد وشبه الجريمة، كون الرابط بينهما هو انعدام دور القصد لا الإرادة، كون القصد في الالتزام غير متوافرة في شبه العقد، لاسيما بالنسبة للمدين، الذي يجد نفسه مضطراً للوفاء بالالتزام هو لم يذهب إليه. وشبه الجريمة، كون المدين يجد نفسه مضطراً للوفاء بالالتزام لم يقصد حدوثه، نتيجة خطأه غير المقصود. رغم ذلك، فإن هذا الجمع يبقى في نظرنا بعيداً عن التوفيق، لأمرين، كون هذا القسم لم يجمع بين شبه العقد وشبه الجريمة، بل جمع كذلك، معها الجريمة، "الفاعل المقصود" أصل الالتزام بالتعويض عن الفعل الضار، والتي آتى شبه الجريمة المعبر عن الفعل غير المقصود كأحد الأمثلة القانونية لهذا الفعل، لاسيما حينما نقرأ نص المادة الخاصة بالجرم، والتي تقضي كل فعل... وبالتالي هذ العبارة وردت على عمومها، وتعني كل فعل سواء أكان مقصود "الجرم" أو غير مقصود "شبه الجرم"، ما دفع بعض الفقه إلى اعتبار المادة الخاصة بفكرة "شبه الجرم" مادة مصطنعة لا حاجة لها، فالفكرتان ما هما إلا ترجمة للفعل الضار، سواء أكان عمدي أو غير عمدي، وما الاختلاف بينهم إلا في النية والتعويض، وليس في طبيعة الفعل ذاته، ليتم جمعه مع الفعل النافع المقصود. كذلك، فإن ربط شبه الجريمة مع شبه العقد في فكرة عدم القصد، بالنسبة لأحد طرفي الالتزام أو كليهما، هو ربط بالنسبة لنا غير موفق، ذلك أن العبرة في أصل الالتزام وليس كيفية الالتزام، فالقصد في المسؤولية التقصيرية أساسه تقصير قانوني صرف، بينما في المسؤولية العقدية هو تقصير عقدي. وبالتالي ربط الفكرتين بطبيعة التصرف، ونسيان الجذر التأصيلي لهذا التصرف، موقف لا نعتقد أن المشرع الفرنسي القديم كان موفقاً به.

Ph. Delebecque et F.-J. Pansier, Droit des obligations, volume II : responsabilité civile, délits et quasi-délits, Lexisnexus, coll. Objectif droit, 7^{ème} éd. 2016. R. Sanilevici, La responsabilité civile délictuelle dans les Codes civils des pays socialistes européens. In : RIDC, Vol. 33 n° 3, Juillet-septembre 1981. Pp. 821-836.

(92) يشار إلى أن الترتيب الخماسي لمصادر الالتزام بين: العقد وشبه العقد، والجريمة وشبه الجريمة، والقانون، لم يكن وارداً بشكل صريح في القانون المدني السابق، وإنما أسس له الفقيه Pothier، وكان يستشف من نص المادة 1370 منه التي كانت تقضي بأنه: تنشأ بعض التعهدات دون حصول أي اتفاقية، لا من قبل من يلتزم بها ولا من قبل من يتم الالتزام تجاهه. البعض منها ينتج من سلطان القانون فقط، والبعض الآخر عن فعل الشخص الذي يلتزم بها. التعهدات الأولى هي الناشئة لا إرادياً، كالتعهدات القائمة بين مالكين متجاورين أو تعهدات

الأوصياء وسائر المدراء الذي لا يمكنهم رفض الوظيفة المسندة إليهم. التعهدات التي تنشأ عن الفعل الشخصي لمن يكون ملزماً بها تنتج عن شبه العقد أو الجرم أو شبه الجرم، وهي تشكل موضوع الباب الحاضر.

Ancien CC. Arts. (1370). Sur l'influence de Pothier sur le code civil, cf. J.-L. Gazzaniga, Domat et Pothier : le contrat à la fin de l'Ancien Régime, Droits, 1990, no 12, Pp. 37-46.

(93) حيث أكد القانون المدني الحالي في القسم الخاص المعنون: "مصادر الالتزام" المُحدَّث بموجب تعديل العام 2016، أن الالتزامات تنشأ من التصرفات القانونية "العقد والإرادة المنفردة" والوقائع القانونية "الفعل الضار والفعل غير المشروع"، أو من سلطة القانون فقط، وكذلك يمكن أن تنشأ من خلال التنفيذ الطوعي أو الوعد بالتنفيذ لالتزام أخلاقي تجاه الغير. مبيناً بأن الالتزامات التي تنشأ من الواقعة القانونية، إنما تخضع بحسب الحال إلى أحكام العنوان الفرعي المتصل بأحكام المسؤولية غير التعاقدية أو العنوان الفرعي اللاحق المتعلق بمصادر الالتزام الأخرى.

"CC. Modifié", Arts. (1100 à 1100-2).

(94) "CC. Modifié", Art. (1100-2).

(95) "CC. Modifié", Arts. (1240 à 1244). (Arts. 1382 à 1386). Ancien Code civil 2016.

(96) Projet de réforme de la responsabilité civile Mars 2017. [PLRRC Urvoas 2017].

(97) علماً بأننا هنا يجب أن نميز بين التنفيذ العيني الذي يتضمن تنفيذ ذات الالتزام العقدي في المسؤولية العقدية، والتعويض العيني الذي يتضمن إعادة الحال إلى ما كانت عليه قبل وقوع الضرر، والذي لا يكون إلا في المسؤولية غير العقدية، ولا يمكن تصوره في المسؤولية العقدية، فتتبع ذات الالتزام في المسؤولية العقدية هو تنفيذ للعقد وليس تعويض عن عدم التنفيذ، بينما التعويض العيني في المسؤولية غير العقدية هو تعويض بالمعنى القانوني، وبالتالي باعتقادنا لا يوجد تعويض عيني في المسؤولية العقدية، وإنما إما أن نكون أمام تنفيذ عيني "تنفيذ ذات الالتزام"، أو تعويض عن عدم التنفيذ، يتمثل إما بالتعويض بمقابل أو التعويض النقدي.

Ph. Rémy-Corlay, Exécution et réparation : deux concepts, RDC, 1 janvier 2005, n° 1, p. 13. J-Ch. Saint-Pau, Droit à réparation. Conditions de la responsabilité contractuelle. Fait générateur. Obligations, J-Cl. civil, fasc. 10-11, 25, 2003. Y-M. Laithier, Les règles juridiques relatives à l'évaluation du préjudice contractuel (Droit anglais, droit français, droit suisse), Revue arbitrage, 2015, p. 361.

(98) راجع الفقرة المعنونة: "المسؤولية التعاقدية، الإنجاز غير المكتمل" من هذا البحث.

إضاءة على مشروع قانون إصلاح نظرية المسؤولية المدنية

في التشريع المدني الفرنسي الحديث: المبررات والنتائج ————— أ. د. / محمد عرفان الخطيب
